شمال أفريقية - دراسة اقتصادية لمعاهدات الصلح في العصر الراشدي

م ٠ د٠ ندى عبد الرزاق محمود الجيلاوي

المقدمة

الحمد لله الذي جعل العرب خير أمة أخرجت للناس ، والصلاة والسلام على خير الأنام سيدنا ورسولنا محمد (ﷺ) وعلى آله وصحبه وأتباعه الذين جاهدوا في سبيل الله واخلصوا في دينهم لله وفي نشر الإسلام ٠

أما بعد :

فموضوع بحثنا الموسوم بـ " شمال افريقية – دراسة اقتصادية لمعاهدات الصلح في العصر الراشدي " إذ كان للعرب المسلمين أعمال بطولية في مشارق الأرض ومغاربها ،ولم يحفظ التاريخ مثله لغيرهم من أمم الدنيا ، ومن هذه الأمجاد البطولية الفتح العربي الإسلامي لشمال افريقية في سنة ٢٢هـ/٦٤٢م ، وما تلاها من السنين وهذه السنة تعتبر بداية الفتوحات الإسلامية في شمال افريقية ٠

وسير الفتوحات الإسلامية في شمال افريقية أثارت العجب ، وكانت لهم ملامح اتسمت بالشجاعة والصبر وهم في تلك القلة ، وشمال افريقية هذه المنطقة المليئة بالروم والبربر ، فضلا عن بعد المسافة عن مركز الخلافة الإسلامية ، والمشقة التي لاقوها المسلمون في طريقهم إليها ، لكن قوة الإيمان والمبادئ المستمدة من العقيدة الإسلامية ذللت الكثير من المصاعب ، وبما أفاء الله به عليهم ، فكانوا إذا عزموا على الأمر لا يثنيهم عنه ثاني ، أما الموت بالشهادة ، وأما النصر الذي يتوسم بالفتح العربي الإسلامي ٠

وقد تمت الفتوحات الإسلامية في شمال افريقية في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (ﷺ) الذي شعر أن تحرير مصر هو ضمان الاستقرار والسلام في افريقية واسيا فأصبح التوجه إليها أمرا ضروريا ومن ثم أفريقيا ، وأوكلت قيادة الجيش إلى القائد عمرو بن العاص ، واتخذت مصر قاعدة لتحرير افريقية لاتصال مصر من

الغرب بالأراضي التي كانت تخضع للبيزنطيين في افريقية ، ومن الطبيعي اتخاذها قاعدة التحرير لتوطيد سلطاتهم ونفوذهم في مصر والشام ، وإتماماً لحركات التحرير العربية ، لكن تقدم العرب المسلمين إلى الغرب كان محفوفا بالمخاطر، وأسباب فتح أفريقيا أن مصر هي مفتاح شمال أفريقيا وهذه المنطقة الغنية بمواردها ، وما يمنح فتحها من وفرة الغنائم حيث أصبح سهم الفارس بعد أخراج الخمس بلغ ٣٠٠٠ ألاف دينار، وللراجل ١٠٠٠ ألف دينار ، وبالتالي تعزيز بيت مال المسلمين بالأموال والغنائم ، وبما يعود

بمردود ايجابي للاقتصاد الإسلامي في تلك المدة ٠ ولكن الدولة الإسلامية توقفت عدة سنوات عن الفتح بسبب الفتنة الكبرى التي حدثت في عهد الخليفة علي بن أبي طالب (ﷺ) ، وتمرد معاوية بن أبي سفيان ، وظهور الخوارج ، والتي انتهت باستشهاده سنة ٤٠هـ/٦٦٠م ٠

ومن هذا المنطلق يتجه البحث للوصول إلى جملة من الأهداف : هي معرفة دوافع حروب التحرير والفتوح ، والعوامل التي ساعدت على انتصار العرب في حروب التحرير ، ودراسة الجانب الاقتصادي لمعاهدات الصلح ، وما تضمنته من حكم المسلمين فضلا عن أنواعها وشروطها بما فيها الجزية ، وأراضي الخراج ، والفيء ، والغنيمة ، من خلال الاهتمام بالمصلحة العامة والمستندة على حديث الرسول (ﷺ) " لا ضرر ولا ضرار في الإسلام " والمبدأ الإسلامي في المصالح المرسلة أي التي لم يرد فيها نص من القرآن أو السّنة ، وسد الذرائع بما يلزم من حقوق وواجبات في هذه الأمور مما هو أوفق للمصلحة العامة وابعد عن الوقوع في المفاسد ٠

ولا يخلو البحث من الصعوبات التي واجهتنا في تسمية أفريقيا أو شمال افريقية نتيجة التباين في أراء المؤرخين ممن بحثوا في أصل هذه التسمية ، فعلى الرغم من اتفاقهم من أنها مشتقة من اسم احد ملوك العرب ممن حكم تلك المنطقة في العصور

الغابرة ، على الرغم من وجود اختلاف كبير في تحديد لاسم ذلك الملك.فقد نسبها ابن عبد الحكم إلى فارق بن بيصر ، والبلاذري إلى افريقس بن صيفي الحميري ، وعند البكري افريقس بن أبرهة ، وصعوبة أخرى قلة المعلومات عن تاريخ شمال أفريقيا في عصورها الأولى ، فضلا عن ندرة النصوص لمعاهدات الصلح التي تمت بين العرب المسلمين والبربر والروم ، إذ لم نجد أي نص لأي معاهدة ماعدا بعض الكتب المرسلة بين عمرو بن العاص والخليفة عمر بن الخطاب (ﷺ) . لكن مع هذا حاولنا دراسة هذه المعاهدات التي وردت من الناحية الاقتصادية ،وبيان أهميتها وتاريخ عقدها ومحتواها السياسي والاقتصادي ، وما هو حكمها على أهل الذمة في شمال أفريقيا ٠

أولا : الجغرافية والحدود وسير عمليات الفتوحات الإسلامية ٠

أ- الجغرافية والحدود

١- التسمية " افريقية "

عندما نتحدث عن افريقية وكأننا نتحدث عن المغرب العربي ، فافريقية من بلاد المغرب ، واستعمل العرب لفظ افريقية بمثل ما استعمله البيزنطيون واختلفوا فيه ، وقد أطلق عند أهل العلم اسم افريقية ويعنون به بلد القيروان، وأما أهل السير فقد جعلوه إقليما مستقلا ، وافريقية أوسط بلاد المغرب وخير الأمور أوسطها [١] فيذكر ابن خرداذبه [٢] بقوله : "٠٠٠ القيروان ٠٠٠ وهي مدينة افريقية وهي وسط المغرب ٠٠٠٠ " ٠

فافريقية هي المغرب العربي الإسلامي ، ونقصد بذلك كل ما يقع غرب الدولة العربية الإسلامية في العصور الوسطى، أي ما بعد حدود مصر العربية والتي تضم– ليبيا وتونس والجزائر والمملكة المغربية٠

أما شمال افريقية فنعني به المغرب الأدنى ، وهو ما كان يطلق عليه في العهود الإسلامية اسم افريقية ، فمن أين جاءت هذه التسمية ؟

قبل الخوض بالتفاصيل لا بد من الإشارة إلى المشقة والجهد اللذان اكتنف بهما البحث الدقيق في مثل هذا الموضوع نتيجة التباين في أراء مؤرخينا ممن بحثوا في أصل هذه التسمية ، واتفاقهم في جانب واختلافهم في جانب أخر فكان اتفاقهم على أن التسمية مشتقة من اسم احد ملوك العرب ممن حكم تلك المنطقة في العصور الغابرة لكن اختلافهم كان كبير في تحديد اسم ذلك الملك فقد نسبها ابن عبد الحكم[٣] إلى فارق بن بيصر ، والبلاذري [٤] إلى افريقيس بن قيس بن صيفي الحميري، وعند البكري[٥] افريقس بن أبرهة ملك اليمن ،والى ذلك ذهب القلقشندى[٦] والحميري[٧] وتنسب أيضا إلى أبرهة بن الرائش أو ابن صيفي بن سبأ[٨] . أما ابن أبي دينار[٩] فقد كان موفقا في دحض رواية ابن الشباط أن التسمية جاءت من البريق لان اسمها ابريقية ولان سماء افريقية خالية من السحب ونجد في هذا القول بعيد لان أفريقيا كثيرة السحب وأيضا فان القيروان لا تخلو من السحب في معظم السنة ٠ وقيل أنهم سموا الأفارقة وبلادهم افريقية حتى زعموا أن اسم افريقية ليبية سميت ببنت يافوه بن يونش الذي بنى مدينة بمصر وهي التي ملكت ملك افريقية[١٠] . وينقل ياقوت الحموي[١١] عن أبي الريحان البيروني :" ا ن أهل مصر يسمون إذا استقبلوا الجنوب بلاد المغرب ولذلك سميت بلاد افريقية وما وراءها بلاد المغرب يعني أنها فرقت بين مصر والمغرب فسميت افريقية لأنها مسماة باسم عامرها ....." ويذكر كل من اليعقوبي[١٢] وابن خرداذبه[١٣] أن أهل افريقية هم من البربر والأفارقة ومنهم بربر هواره وزناته ، ونفوسه ، ولواته ، وغيرهم ، الذين انتشروا بأرض المغرب ٠ ويذكر ابن أبي دينار أنها سميت افريقية باسم أهلها الأفارقة من ولد فاروق بن مصرايم ، ويذكر الآخرون بان الأفارقة من ذرية قوط بن حام بن نوح (عليه السلام)[١٤] ويؤيد هذا القول ابن عبد الحكم[١٥] بقوله : " فبالأفارقة سميت أفريقيا " ٠

١- الحدود :

أما حدود الشمال الأفريقي فعندما بدأ المسلمون فتحهم لها أطلقوا لفظ افريقية على ما يلي طرابلس غربا ، ثم تحدد ذلك بعد الفتح فأصبح يشمل الإقليم الذي يتوسط القيروان ويمتد من طرابلس حتى بجاية . فالبكري[١٦] يقول:" وحدّ افريقية طولها من برقة شرقا إلى طنجة الخضراء غربا وعرضها من البحر إلى الرمال التي في أول بلاد السوادن ٠٠٠" ٠ ويذكر لنا ابن عبد الحكم[١٧] أن عمرو بن العاص كتب إلى الخليفة عمر بن الخطاب (ﷺ) : "أن الله قد فتح علينا اطرابلس وليس بينها وبين أفريقيا إلا تسعة أيام ، فان رأى أمير المؤمنين أن يغزوها ويفتحها الله على يديه فعل" . وكان رد الخليفة عمر(ﷺ) : "لا" أنها ليست بأفريقيا ، ولكنها المفرقة غادرة مغدور بها لا يغزوها احد ما بقيت"[١٨] ، نفهم من هذا الخطاب أن مفهوم افريقية قد يكون متطابقا مع مفهوم افريقية البيزنطية التي كانت حدودها مستقرة ، فكانت من الشرق تشمل طرابلس[١٩] وبرقة[٢٠]، وتتخلى عنها لتشمل ولاية مصر حينا أخر ، وكانت تمتد إلى الغرب تبعا لامتداد نفوذ بيزنطة وكانت قرطاجة[٢١] وما حولها وجه هذه الولاية وابرز أجزائها ، وكانت مقتصرة على السواحل وعلى الأراضي المتصلة بالسواحل بين برقة وطنجة[٢٢] . حتى أن ابن عبد الحكم[٢٣] يفرد بالكلام عن فتح برقة وطرابلس ومن ثم ينتقل عن فتح افريقية في عنوان خاص ٠

كذلك ذكر بعض المؤرخين أن مركز ولاية أفريقيا من قرطاجنة[٢٤] ، ومنهم : ابن عبد الحكم :"وكان مستقر سلطان أفريقيا يومئذ بمدينة يقال لها قرطاجنة وكان عليها ملك يقال له جرجير[٢٥] كان هرقل قد استخلفه، فخلع هرقل، وضرب الدنانير على وجهه ، وكان سلطانه ما بين اطرابلس إلى طنجة "[٢٦] . ولكن العرب لم يستعملوا لفظ افريقية وحده وإنما أضافوا إليه لفظ المغرب حينا والأندلس حينا اخر ٠

أما لفظ المغرب:فهو عند الاصطخري[٢٧] يشمل كل ما يلي مصر غربا ويقسمه إلى قسمين:شرقي ويشمل برقة وافريقية وتاهرت وطنجة والسوس وزويلة[٢٨].وغربي وهو الأندلس[٢٩].

في حين نجد المقدسي[٣٠] يدخل مصر كذلك في المغرب مع الأندلس،على اعتبار أن المغرب

ما يقابل المشرق من البلاد والأندلس وراء البحر على ارض الروم . وكان يستقر عند سواحل الأطلسي حينا ، وكان يبتدئ بالنيل مرة أو بطرابلس مرة أخرى[٣١] ٠

ومهما يكن من شيء فقد غلب لفظ المغرب في القرون المتأخرة على لفظ افريقية واضمحلت هذه اللفظة ، وتظهر وتكون أكثر شيوعا اللفظة الأخرى ، وإذ ينقل لنا ياقوت الحموي[٣٢] : "وحدّ افريقية من طرابلس الغرب من جهة برقة والإسكندرية إلى بجاية وقيل إلى مليانة " ، ويستقر هذا القول عند ابن أبي دينار[٣٣] في أن افريقية تعني بلد القيروان ، أي أن افريقية أصبحت تعني القسم الشرقي من افريقية الشمالية ، بينما تعني كلمة المغرب القسم الغربي منها ٠ وبما أن بحثا مقترن في القرن الأول الهجري ولذلك فسنستعمل لفظ المغرب أو افريقية على السواء ، لامتداد الفتوح الإسلامية بين طرابلس وسواحل المحيط الأطلسي ٠

ب- سير عمليات الفتوحات الإسلامية

١- الفتح الأول : (في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (ﷺ)٠

أ- فتح برقة :

لم نجد عند المؤرخين القدامى سوى الواقدي[٣٤] في ذكر الاستعانة لحاكم الإسكندرية بحاكم برقة حين الفتح الإسلامي لمصر فقد أرسل ارسطو ليس[٣٥] هدية إلى الملك صاحب برقة وأرسل إليه يعلمه بما فعله العرب في مدة قصيرة "وأنهم قد أتونا ..... وهؤلاء العرب قد استولوا على البلاد ، وأذلوا بسيوفهم العباد ، .... واخذوا مصر منا واخذوا ملكنا وحكموا على بلادنا بعدنا ولابد لهم منك ولا غنى لهم عنك ،

والصواب أن تشمر لهم عن الهمم وتنجدنا على من بغى وأجرم ، فنحن جيرانك وكلنا جندك وأعوانك والسلام "[٣٦].

وقد عرض صاحب برقة هذه الهدية والرسالة على أرباب دولته "وقال ما ترون فيما كاتبكم به صاحب مصر والإسكندرية ؟ فقالوا له : أيها الملك ما زالت الملوك يستنصر بعضها ببعض والذي أشار إليه هو الحق وان العرب إذا ملكت ملك القبط فلابد لهم منا والعبور إلى بلادنا ، فابعث إليه بنجدة ونكون نحن وهو يداً واحدة "[٣٧] ، فأمر صاحب برقة ابن أخيه اسطفا نوس أن يسير في أربعة ألاف لمعاونة صاحب الإسكندرية[٣٨] .

ومن هنا نرى أن إصرار عمرو بن العاص على مواصلة الفتح غربا بعد فتح مصر والإسكندرية مشجعا على فتح افريقية لما وجدوه فيها من ثروة ولاسيما وقد ثبت الاتصالات بين حاكم الإسكندرية وحاكم برقة وتعاونهما من اجل صد جيش المسلمين عن البلاد . فكان تطلع عمرو بن العاص نحو برقة سالكا الطريق الساحلي ، ولم يلقي مقاومة ما في الطريق[٣٩] ووصل برقة فصالح أهلها على الجزية[٤٠] .

وقد اقبل كثير من أهل برقة على الإسلام ، والذي يبدو أن أهل برقة التي كان "أكثر أهلها لواته البربرية " الذين كانوا ساخطين على حكامهم البيزنطيين لظلمهم وتعسفهم[٤١] وقد روى البلاذري[٤٢] ما يؤيد ظلم البيزنطيين للشعوب التي حكموها فقال :"أهل حمص : لولايتكم وعدلكم أحب ألينا مما كنا فيه من الظلم والغشم ولتدفعن جند هرقل عن المدينة ..." ورأوا من قدوم العرب إليهم ما يخلصهم من البيزنطيين ومنهم من قّبل الإسلام وآمن به ولن نجد في تاريخ الفتح الإسلامي لافريقية الذي استغرق أكثر من نصف قرن أن برقة قد انتفضت على المسلمين .

وقد تم فتح برقة سنة ٢١ هـ/٦٤١م كما يذكر ذلك اليعقوبي[٤٣]، والطبري[٤٤]،وابن خلدون[٤٥] ، والسيوطي[٤٦] ، بينما يذكر بعض المؤرخون انه تم خلال سنة ٢٠ هـ/٦٤٠م ، وهذا التاريخ عند ابن الخياط[٤٧] ، وابن عذارى[٤٨] ، وفي

بعض الروايات أن برقة فتحت سنة ٢٢هـ/٦٤٢م وفقا لابن عبد الحكم[٤٩] ، وابن الأثير[٥٠] وقد يكون هذا التاريخ اقرب إلى الصحة لأنه من المعقول أن يبقى عمرو بن العاص في الإسكندرية بعد التغلب عليها حتى تستقر الأمور ويأمن الفتح .

ب - فتح زويلة :

كان فتحها بعد فتح برقة ، ولما كان عمرو بن العاص في برقة وقبل أن يتوجه إلى طرابلس أرسل إليها جيشا من المسلمين بقيادة عقبة بن نافع الفهري ، فسار إليها حتى وصلها وتم فتحها على يديه سنة ٢٢هـ/٦٤٢م ، وان يؤدي المسلم فيها الصدقة ويقر المعاهد فيها الجزية[٥١] وبذلك صار ما بين زويلة وبرقة سلم وأمان للمسلمين[٥٢].

ج- فتح طرابلس :

بعد أن انتهى عمرو بن العاص من فتح برقة وزويلة وما تم أثناء طريقه إلى طرابلس من فتح سرت[٥٣] ، ولبدة[٥٤] ، حتى وصل طرابلس وتم حصارهم وامتنع أهلها عن التسليم وتحصنوا داخل السور[٥٥] ، ويذكر ابن عذارى[٥٦] أن أهلها استنجدوا بسكان البربر يقال لهم بربر نفوسة دخلوا معهم في دين النصرانية ، والظاهران العرب لم يجدوا مقاومة خارج السور ولعل بربر نفوسة كانوا داخل السور وقت حصار طرابلس ، وبقي المسلمون على حصار طرابلس قرابة شهر وكان السور يحيط بالمدينة من جهات الشرق والغرب والجنوب ولم تكن مسورة من الشمال بينها وبين البحر ، لكن رسل المسلمين كانت تغدو وتروح حول السور إلى أن وجدوا فجوة توصلهم إلى داخل

المدينة[٥٧] . وتم فتح طرابلس سنة ٢٢هـ/٦٤٢م ولاذا أهلها بالفرار واستولى المسلمون على المدينة وغنموا كل ما فيها وكانت غنائم كثيرة ،أذن تم فتحها عنوة وبعهد من عمرو بن العاص[٥٨].

ويذكر بعض المؤرخين أن فتح طرابلس تم في سنة ٢٣هـ/٦٤٣م[٥٩] .

د- فتح صبراته[٦٠] ، شروس[٦١] ، وودان[٦٢] ٠

لما انتهى عمرو بن العاص من فتح طرابلس وفضل البقاء فيها للأشراف على أمورها وأمر الخيل بالإسراع والمسير إلى صبراته لفتحها بقيادة عبد الله بن الزبير، فاقتحموها بالقوة وفتحت عنوة[٦٣] ٠ ولم تذكر لنا المصادر سنة فتحها ، وقد يكون في سنة ٢٢هـ/٦٤٢م مع فتح طرابلس٠

أما شروس ، فساروا إليها العرب بعد فتح صبراته وكان أهلها نصارى ، وتم فتحها أيضا، لكن لم تذكر المصادر لنا هل أنها فتحت صلحا أم عنوة[٦٤] ٠

أما فتح ودّان لما كان عمرو بن العاص محاصرا مدينة طرابلس بعث إليها جيشا بقيادة بُسر بن أبي ارطاة ، ففتحها سنة ٢٣هـ/٦٤٣م[٦٥] ، في حين يذكر اليعقوبي[٦٦] انه صالح أهل ودّان وأهل فزّان[٦٧] في سنة ٢١هـ/٦٤١م ٠ وبذلك يكون عمرو بن العاص قد أمن جنوب طرابلس كما أمن جنوب برقة ٠

وعندما تم فتح طرابلس بعث عمرو بن العاص إلى الخليفة عمر بن الخطاب (ﷺ) يستأذنه في فتح افريقية ، ولم يرغب بالتقدم نحو الغرب ، أولا لقلة القوة التي معه ، وثانيا لأنه يعلم أن مدنا كثيرة للروم والبربر في تلك الجهة من اجل ذلك أراد الاستئذان للتقدم ولطلب المدد والعون من الخليفة عمر فكتب إليه " أنا قد بلغنا اطرابلس وبينها وبين افريقية تسعة أيام ، فان رأى أمير المؤمنين أن يأذن لنا في غزوها فعل"[٦٨] ، فلم يوافق الخليفة على تقدم المسلمين إلى افريقية ، ورد عليه بكتاب ينهاه عنها بقوله :"ما هي بأفريقية ولكنها مفرقة غادرة مغدور بها"[٦٩] ويصف ابن عذارى[٧٠] عن مضمون هذا الكتاب عن حالة افريقية وحكامها وعدد سكانها واستعدادهم للقتال بقوله:"٠٠٠وملوكها كثير وأهلها في عد عظيم وأكثر ركوبهم الخيل٠فأمره بالانصراف عنها ٠٠"

ولأسباب جعلت عمرو بن العاص يرجع إلى مصر ومنها عدم رغبة الخليفة عمر(ﷺ) في التوسع غربا بعد أن طالت المسافة والبعد عن خط القتال وما عرف عن

أهل افريقية من الغدر وأيضا نقض الروم العهد مع عمرو بن العاص ، من اجل هذه الأسباب عاد إلى مصر وترك عقبة بن نافع في زويلة ويقال تركه في برقة ، وتم رجوع عمرو بن العاص قبل مقتل الخليفة عمر (ﷺ) الذي كان في ٢٧ من ذو الحجة سنة ٢٣هـ/٦٤٣م[٧١] .

٢- الفتح الثاني :- (في عهد الخليفة عثمان ابن عفان (ﷺ))٠

انتهى الفتح الأول بعد رجوع عمرو بن العاص إلى مصر وبانتهاء خلافة عمر(ﷺ) في ٢٧

من ذو الحجة سنة ٢٣هـ/٦٤٣م ، وإسناد الخلافة بعده إلى الخليفة عثمان (ﷺ) مستهل المحرم سنة ٢٤هـ/٦٤٤م[٧٢] . ولهذه الأسباب ولانشغال المسلمين بحادث مقتل الخليفة عمر (ﷺ) نقضوا أهل طرابلس العهد وارتدوا عن الإسلام ممن اسلم منهم ، وانقطعت الأخبار مدة خمس سنوات ٠

في سنة ٢٥هـ/٦٤٥م عزل الخليفة عثمان ، عمرو بن العاص عن مصر وولاها عبد الله بن أبي سرح[٧٣] ، فكان يفعل هذا كما يفعل عمرو بن العاص في إرسال السرايا فيصيبون من أطراف افريقية ويغنمون[٧٤] . ويؤكد ابن خلدون[٧٥] أمر هذه السرايا كانت بأمر من الخليفة عثمان وقوله له :" أن فتح الله عليك فلك خمس الخمس من الغنائم " فكان عقبة بن نافع بن عبد القيسي على رأس جند وعبد الله بن نافع بن الحرث على أخر وكان خروجهم قد بلغ عشرة ألاف جندي وكان الصلح على مال يؤدونه ولم يستطيعوا التوغل في افريقية لكثرة أهلها وان نتائج ما حصلت عليه هذه السرايا من معلومات واستطلاع توضح أن هذا الأمر في حاجة إلى استعداد أكثر[٧٦] .

وقد أرسل ابن أبي سرح بأخبار هذه السرايا إلى الخليفة عثمان بالمدينة وبرغبة في الموافقة له بفتح افريقية ، وكانت موافقة الخليفة عثمان بعد استشارة الصحابة ، وقد رغب الخليفة للاشتراك مع المسلمين في هذه الغزوة وإعانة المسلمين من ماله

الخاص" بألف بعير يحمل عليها ضعفاء الناس وفتح بيوت السلاح التي كانت للمسلمين وكان مسيرهم من المحرم ٢٧ هـ/٦٤٧م[٧٧] .

أ- غزوة العبادلة : (بقيادة عبد الله بن سعد بن أبي سرح) فتح افريقية ٠

تسمى هذه الغزوة غزوة العبادلة ، وأيضا يسمى الجيش جيش العبادلة لأنه اجتمع فيه سبعة من كبار الصحابة والتابعين كل منهم اسمه عبد الله وهم : عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وعبد الله بن جعفر ، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن أبي سرح كان أمير الجيش على عشرين ألف إلى افريقية ، ولما وصلوا إلى برقة وجدوا فيها عقبة بن نافع فانضم هو ومن معه من المسلمين والتقى عبد الله بن أبي سرح مع جرجير في سبيطلة[٧٨] ، وكان في مائة وعشرين ألف ، ثم ساروا إلى طرابلس واستولوا عليها وكانت طرابلس قد نقضت العهد بعد فتح عمرو بن العاص لها ٠ وكانت طرابلس آنذاك تابعة لحكم افريقية جرجير[٧٩] ، ولكن المؤرخين اختلفوا في تبعية جرجير هل كانت لهرقل إمبراطور الروم ، فابن عبد الحكم[٨٠] يذكر انه خلع هرقل ، أما ابن الأثير[٨١] ، وابن خلدون [٨٢] يذكران انه كان تحت ولاية هرقل ويحمل إليه الخراج كل سنة ٠

ونجد أن جرجير تابع لهرقل ولم يخرج عليه وإنما كان انشغال الدولة الرومية بشان المسلمين

على الحدود الشرقية كان سببا لانشغالهم عن شؤون افريقية بدليل انه عندما قتل جرجير وعقد أهل افريقية الصلح مع العرب على جزية كبيرة غضب هرقل عليهم وبعث بطريقا يأخذ منهم مثل ذلك ، فأبوا وقاتلوا البطريق وطردوا الملك الذي ولوه بعد جرجير[٨٣] .

وحدثت المعركة ونشب القتال بينهم وقد دعوا المسلمين جرجير إلى الإسلام أو الجزية

فاستكبر ورفض الصلح مع العرب واستمرت المعركة أياما وفي الأخير قتل جرجير وهرب جيشه وأكثروا المسلمين فيهم القتل والأسر وأصابوا غنائم كثيرة ، ولما رأى ذلك رؤساء أهل افريقية طلبوا من عبد الله بن أبي سرح أن يأخذ منهم مالا على أن يخرج من بلادهم فقبل منهم ذلك ورجع إلى مصر ٠ ولم يولي عليهم أحدا ، وتم الصلح مع أهل أفريقيا ورجع عبد الله بن أبي سرح إلى مصر بعد مقامه سنة وثلاثة أشهر[٨٤] ، ويذكر ابن عذارى[٨٥] انه مكث سنة وشهرين .

اختلف المؤرخين في تعين هذه الغزوة بين سنوات٢٦هـ/٦٤٦م ،٢٧هـ/٦٤٧م ،٢٩هـ/ ٦٤٩م[٨٦] ، أما تاريخ ٢٦هـ/٦٤٦م ، فلا يصح لان أول غزوات ابن أبي سرح كانت سنة٢٧هـ/ ٦٤٧م ، وجعل بعض المؤرخين باتحاد الغزوتين الأولى والثانية أي أنها غزوة واحدة ، فإذا كانت الأولى سنة ٢٧هـ/٦٤٧م ، فكيف تقع الثانية في ٢٦هـ/٦٤٦م ، مع أن ابن خلدون[٨٧] يذكر أن غزوته الأولى وفتح افريقية وقتل جرجير كانت سنة ٢٦هـ/٦٤٦م ، في حين أن الغزوة الأولى انتهت إلى صلح عقدة جرجير بنفسه مع العرب ، ولكن حين نتفحص **في** تفاصيلها لا يسعنا إلا أن نحكم بتعددها إذا أننا نرى أن الغزوة الثانية كانت فيها معارك طاحنة ، وذكرت فيها قصة بن جرجير وقتل أبيها ، وانتهت بصلح مع أهل افريقية بعد أن قتل جرجير وقد ثبت أن ابن أبي سرح حارب في افريقية أكثر من مرة منذ أن كان أمر مصر إلى عمرو بن العاص[٨٨] ، وهذا الاختلاف في تواريخ الغزوات يؤكد تعددها والذي يؤكد تعددها هو الذي يتفق بما اشتملت عليه من تفصيل ، وتباين الروايات يدل على تعددها .

وبخلاف السنوات السابعة يذكر ابن عذاري[٨٩] أن غزوة افريقية الثانية كانت في سنة ٣٣هـ/ ٦٥٣م بقيادة عبد الله بن أبي سرح ٠

ب ـ غزوة معاوية بن حديج[٩٠] الأولى سنة ٣٤هـ/٦٥٤م ٠

لم تكن افريقية تستقر على حال ولا تلتزم بعهد فحين يرتحل عنها المسلمون تنقض عهدها ، ويرتد من اسلم من أهلها ، ويعود الحال كما كان عليه سابقا ٠

وقد اختلفت واتفقت في بعض الأحيان روايات المؤرخين في غزوات معاوية بن حديج ، فيذكر ابن عبد الحكم[٩١] أن معاوية غزا افريقية ثلاث مرات الأولى في سنة ٣٤ هـ/٦٥٤م في خلافة عثمان بن عفان (ﷺ) والثانية سنة ٤٠ هـ/٦٦٠م ، أما الثالثة فكانت في سنة ٥٠هـ/٦٧٠م وهو يتفق مع ابن عبد الحكم في أنها ثلاث غزوات ، وان غزوته الأولى كانت قبل مقتل الخليفة عثمان ، وأما الاختلاف في غزوته الثانية سنة ٤٠هـ وهذا غير صحيح لان تعينه قد كان من قبل معاوية بن أبي سفيان، وفي هذه السنة كان معاوية مشغولا بحربه مع الخليفة علي بن أبي طالب (ﷺ) ولم يتولى الخلافة إلا بعد صلح الإمام الحسن بن علي(عليه السلام) سنة ٤١هـ/٦٦١م ، ويظهر أن غزوته الثالثة كانت سنة ٥٠ هـ/٦٧٠م ، كما يذكرها ابن عبد الحكم[٩٢] وغيره من المؤرخين مثل البلاذري[٩٣] ، أما المالكي[٩٤] فيذكر انه غزاها سنة ٤٥هـ/٦٦٥م ٠

أما عن غزوة ابن حديج الأولى والتي تهمنا في هذا البحث ضمن الفترة الزمنية المحددة له ، فقد غزا معاوية بن حديج أفريقيا وفتحها سنة ٣٤هـ/٦٥٤م ، ومعه جيش من العرب وفيه كثير من الصحابة والتابعين من المهاجرين والأنصار، وقد مروا بطرابلس ولم تظهر أي مقاومة ، وسالمت كل من سرت وبرقة التي منذ أن فتحها عمرو بن العاص لم يظهر فيها نشاط عدائي ضد العرب . وأخبار هذه الغزوة مقتصرة ، وكما يقول ابن عبد الحكم[٩٥] أن هذه الغزوة لا يعرفها كثير من الناس ولم نعثر لها على تفصيل أكثر ٠

ثانيا : الدارسة الاقتصادية لمعاهدات الصلح ٠

أ- المعاهدات في المفهوم الإسلامي ٠

جاء تعريف المعاهدة في اللغة العربية بألفاظ ومعان متعددة منها : الموثق ، اليمين ، الوفاء ،الآل ، الأمان ، الضمان ، الحلف ، والمصالحة والشرط ، وغير ذلك[٩٦] . ويتم العهد باتفاق يكون من طرفين أو جماعتين ، أو دولتين فأكثر[٩٧] ٠

والعهد كل ما عوهد الله عليه ، وكل المواثيق التي تكون بين العباد ، فهو عهد ، والعهد هو الموثق واليمين الذي يحلف بـه الرجل ، وغير ذلك من المعان والألفاظ المتعددة التي وردت في القرآن الكريم وقوله تعالى :﴿ وَأوفـُوا بِعَهدِ الله إذا عَاهَد تُم وَلَا تنقُضُـوا الأيمـانَ بَعدَ تَوكِيدِهَا....﴾[٩٨] و ﴿ وَمَـا وَجَدنَا لِأكثَـرِهِم مِّن عَهدٍ ....﴾[٩٩] و﴿ وَاذكُرُوا نِعمَـةَ الله عَلَيكُم وَمِيثاقَـهُ الَّذِي وَاثَقَكُم بِـهِ ...﴾[١٠٠] و﴿ إلاَّ الـذِينَ يَصِـلوُنَ إلَـى قَـومٍ بَينكُم وَبيَنَهُم مِيثاقُ ....﴾[١٠١] .

وجاء ذكر المعاهدة في الأحاديث النبوية الشريفة تحت لفظ الحلف . وقول الرسول (ﷺ) "وايما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة "[١٠٢] ، إذن أصل الحلف : المعاهدة والمعاقدة من القوم على التعاضد والاتفاق والمعاقدة والتعاون على الخير ونصرة الحق[١٠٣]، وقد نهى الإسلام عن الأخلاق التي تخالف الشرع الإلهي والسّنة النبوية لقوله تعالى : ﴿.... وَتعَاوَنُواْ عَلى البِّرِ وَالتَّقوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلى الإثمِ وَالعُدوَانِ .....﴾[١٠٤] .

وعلى الرغم من أن العلاقة العادية بين الإسلام والجماعات غير الإسلامية علاقة عداء ، فليس مما يخالف الهدف الأساسي والجوهري للإسلام عقد معاهدة صلح مع العدو سواء بحكم ضرورة طارئة أم بسبب نكسة نزلت بالإسلام[١٠٥] ، وعقد المعاهدات مع غير المسلمين جائز بموجب تشريع الهي بقولـه تعـالى : ﴿ كَيفَ يَكُونُ لِلمُشرِكِينَ عَهدُ عِندَ الله وَعِندَ رَسُولِهِ إلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُهم عِندَ المَسجِدِ الحَرَامِ فَمَا استَقَامُواْ لَكُم فَاستَقِيمُواْ لَهُم إنَّ الله يُحبُ المُتَّقِينَ ﴾[١٠٦] .

وأول سابقة في الإسلام للمعاهدة ، المعاهدة التي عقدت مع المكيين وعرفت باسم معاهدة أو صلح الحديبية . وهكذا اتفق الفقهاء استنادا إلى القرآن الكريم والحديث الشريف على أن معاهدة الصلح مع العدو ، إذا كانت تخدم مصالح المسلمين هي وسيلة شرعية تلزم شروطها جميع المسلمين وهذا الاتفاق والإجماع جرى عليه الخلفاء الراشدين ، وجعلوا التعاهد جزءا لا يتجزأ من الشريعة .

وفي معاهدات المسلمين في عهد الخلفاء ، ظهر نوع جديد من المعاهدات فبرزت فيها الأغراض السياسية والإدارية خلافا للمعاهدات في صدر الإسلام التي كانت تشدد على الهدف الديني ، فقد جاء بالحديث النبوي الشريف " من ظلم معاهدا أو كلفه فوق طاقته فأنا حجيجه " وقال الرسول (ﷺ) :" أن الذين يعذبون الناس في الدنيا يعذبون في الآخرة " ، وقد أوصى الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) من بعده بأهل الذمة والمعاهدين خيرا في أن يوفي لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم وان لا يكلفوا فوق طاقتهم[١٠٧] . وهنا نلاحظ الاهتمام بعقد المعاهدة وضمان حقوق أهل الذمة والالتزام والوفاء بالمعاهدة وشروطها من قبل الرسول (ﷺ) لأنها في ذمة الله عز وجل وذمة رسول (ﷺ) ودين الإسلام ، وفرض عليهم حمايتهم وتأمينهم وحق دمائهم في فرض الجزية أو الخراج وفق ما يطيقونه ، فمسالة فرض المعاهدة وما تتضمنه من بنود وشروط هي الحل الأفضل في مجتمع تسوده أوضاع اجتماعية واقتصادية بدائية ، لكي تتفق مع مبادئ العدالة الإسلامية ٠ وسوف نذكر من هذه المعاهدات ضمن بحثنا هذا ٠

ب ـ الجانب الاقتصادي للفتح الأول ٠

١ـ الجزية[١٠٨]:

ويذكر البلاذري أن القائد عمرو بن العاص عندما فتح مصراته " فوضع على حالم دينارين جزية إلا أن يكون فقيرا ....." [١٠٩] واتفق معه في هذه الرواية قدامة بن جعفر[١١٠] وبذلك يكون الفقراء مستثنين من دفع الجزية فيتضح أن الجزية تؤخذ من الرجال دون النساء والأطفال إلا أن البلاذري[١١١] ينفرد عن بقية المؤرخين والعلماء في مسألة الجزية بذكره أن الرسول(ﷺ) :"فرض على كل من بلغ الحلم من مجوس اليمن من رجل أو امرأة دينار أو قيمته من المعافر"[١١٢] ، في حين نجد ابن آدم[١١٣] يقول :" ولم نسمع أن على النساء جزية إلا في هذا الحديث " ، وفي حديث أخر للرسول (ﷺ) :" الحالم والحالمة يستوف في أداء الجزية " ونستنتج من هذا كله

إلى أن الرجال العقلاء المقتدرين ألزموا بدفع الجزية عما سواهم من الصبيان والنساء والفقراء والمرضى ٠

أذن من خلال تتبع سير الفتوحات الإسلامية في العصر الراشدي للفتح الأول لبرقة وزويله أنهما فتحت صلحا فيذكر البلاذري[١١٤] :" لما فتح عمرو بن العاص .... حتى قدم برقة .... فصالح أهلها على الجزية وهي ثلاثة عشر ألف دينار يبيعون فيها من أبنائهم من أحبوا بيعه " . ونص هذه المعاهدة مفقود وإنما وجدنا ما ورد معنى على الرغم من أن البلاذري[١١٥] يذكر "وكتب لهم بذلك كتابا "وفي موضع أخر يذكر"..... إلا أهل انطابلس فان لهم عهدا يوفى لهم به"[١١٦] ٠

فمعاهدة الصلح التي تمت بين عمرو بن العاص وأهل برقة على الجزية بالاعتماد على ما رواه ابن عبد الحكم[١١٧] ، والبلاذري[١١٨] ، وابن الخياط[١١٩] ، واليعقوبي[١٢٠] ، والطبري[١٢١] ، وابن الأثير[١٢٢] ، وقد جاء في رواية هذا الصلح : "..... على أن يبيعوا من أولادهم في جزيتهم" نفهم من هذه العبارة أن عمرو بن العاص شرط عليهم ذلك في حالة الامتناع والعجز عن الدفع ، وهذا الأمر مألوف في فتوحات العرب ، ولم يؤثر عن عمرو ولا غيره من قادة العرب أنهم شرطوا على المصالحين بيع أولادهم في دفع الجزية ، ويظهر أن البربر هم الذين اشترطوا على أنفسهم لتأكيد الالتزام والوفاء ولو أدى ذلك إلى بيع أولادهم . وهذا الالتزام كان متعارفا في تلك العصور ، ويظهر أن بيع الأولاد كان أمرا عاديا عند البربر وان يشترطوا على أنفسهم لعمرو بن العاص وكتب في الوثيقة على انه التزم منهم لا شرط عليهم ، وهذا هو ما يتفق مع ما اعتاده العرب في فتوحاتهم كلها . أذن أن الذي يتفق مع المنطق المعقول أن الذي يهم العرب أنما هو دفع الجزية التي تسقط بالإسلام ، أما الطريق التي يتوصل بها المصالحون إلى تحصيلها فهي موكولة إليهم ٠

ويحدثنا ابن عبد الحكم[١٢٣] ، والبلاذري[١٢٤] عن برقة أيضا : " أن أهل برقة كانوا يبعثون بخراجهم إلى والي مصر من غير أن يأتيهم حاث أو مستحث

فكانوا أخصب قوم في المغرب ولم تدخلها فتنة ". ويبدو أن أهل برقة التي كان أكثر أهلها من لواته البربرية[١٢٥] ، الذين كانوا ساخطين ومتذمرين على حكامهم البيزنطيين لعسفهم وظلمهم ورأوا من قدوم العرب إليهم ما يخلصهم من البيزنطيين ولذا اقبل كثير من أهل برقة على الإسلام ٠

والجزية هي حق من حقوق الله سبحانه وتعالى أوصى بها المسلمين على المشركين ، وجزية الصلح توضع بالتراضي والصلح والمقدار المتراضى عليه يختلف بحسب الاتفاق الذي يتم بين الطرفين على أن يقروا في بلادهم وعلى دينهم وتجري عليهم أحكام المسلمين ، فالجزية هي نص قرآني تؤخذ مع بقاء الكفر وتسقط بحدوث الإسلام[١٢٦] ، ومما لاشك أن جباية الجزية قد فرضها القرآن الكريم ، في قوله تعالى:﴿ قَاتِلُواْ الَّذِينَ لَا يُؤمِنُونَ بِاللهِ وَلَا بِاليَومِ الأخِرِ وَلَا يُحرِمُونَ مَا حرّمَ اللهُ وَرَسُولهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الحَقِ مِنَ الّذِينَ أُوتُواْ الكِتَابَ حَتَّى يُعطُواْ الجِزيَةَ عَن يَدٍ وَهُم صَاغِرُونَ ﴾[١٢٧] . وتكون ارض الصلح هنا ارض الجزية فيلزمهم ما يصالحهم الإمام أو قائد الجند ٠

أما مقادير الجزية فتؤخذ بنظر الاعتبار فيما انضوى أهل الذمة تحت لواء الدولة العربية الإسلامية ، صلحا أم عنوة . فصولحت برقة على أداء الجزية بمقدار ثلاثة عشر ألف دينار ونلاحظ هنا أن مقادير الجزية قد قدرت بالدينار على عكس ما وجدناه في ارض السواد ، وكذلك في بلاد المشرق التي كانت مقدرة بالدراهم ، وقد ذكر البلاذري[١٢٨] مقادير تلك المناطق . وان هذا التحول ناتج عن طبيعة الوضع الاقتصادي الذي كان سائدا في أسواق الدولة الإسلامية التي كانت تعتمد على الدراهم الفضية والدنانير الذهبية في تحصيل الضرائب . إضافة إلى اتساع الفتوحات الإسلامية خاصة في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (ﷺ) ٠

والجزية هي مال فيء يصرف في أهل الفيء[١٢٩] ، وتجني بحلول السنة ولا يستحق قبله[١٣٠]٠

أما عن فتح زويلة يذكر البلاذري : أن عمرو بن العاص كتب إلى الخليفة عمر بن الخطاب(ﷺ) يبلغه انه ولى عقبة بن نافع الفهري المغرب فوصل إلى زويلة " وان ما بين زويلة وبرقة سلم كلهم حسنة طاعتهم قد أدى مسلمهم الصدقة ، وأقر معاهدهم بالجزية ، وانه قد وضع على أهل زويلة ومن بينه وبينها ما رأى أنهم يطيقونه ، وأمر عماله جميعا أن يأخذوا الصدقة من الأغنياء فيردوها في الفقراء ، ويأخذوا الجزية من الذمة فتحمل إليه بمصر ، وان يؤخذ من ارض المسلمين العشر ونصف العشر ومن أهل الصلح صلحهم"[١٣١] .

نرى من كتاب عمرو بن العاص انه كان عنده من الوقت وإقبال أهل برقة على الإسلام وفتح زويلة ما أمكنه من تطبيق نظام الجزية في برقة وزويلة التي أصبح ما بينهما سلما . ويأتي

ذكر الصدقة والعشر ونصف العشر في هذا الكتاب لأنه لا العشر ولا خراج على الذمي بل العشر على المسلم ويقصد بها ارض العشر ، وأيضا الصدقة على المسلم وهذا يدل على إقبال برقة وزويلة على الإسلام ومن ثم يطبق على المسلم العشر والصدقة ، أما الجزية فهي على غير المسلم (أي الذمى)[١٣٢] . فالصدفة تكون في الإبل والبقر والغنم والخيل وكل صنف من هذه الأصناف شيء من الصدقة[١٣٣] ، أما ارض العشر فهي من حد ارض الخراج ، فكل ارض من ارض العرب أو ارض الذمي اسلم أهلها عليها فهي لهم وهي ارض عشر ، وأيضا من لا تقبل منه الجزية ولا الإسلام أو القتل ومن عبدة الأوثان من العرب فأرضهم ارض عشر[١٣٤] .

ويذكر ابن خرداذبة : انه فرض على أهل زويلة " ثلاثة مائة رأس هدية ليست بجزية ولا خراج ولهم على المسلمين العوض...."[١٣٥] . وهنا ما المقصود بـ ٣٠٠ رأس هل من العبيد أم من الإبل والغنم ، وفي نفس الوقت يذكر أنها ليست بجزية ولا خراج وإنما هي هدية للمسلمين.

فمسالة فرض الجزية بوجه عام يجب أن تفهم في إطارها التاريخي ، فقد كان فرض الجزية هو الحل الأفضل في مجتمع تسوده أوضاع اجتماعية واقتصادية بدائية لكي تتفق مع مبادئ العدالة الإسلامية ، فكل عضو في الدولة يجب أن يفي بواجبه إزاءها من اجل استتباب الأمن الداخلي وصد العدوان الخارجي والضريبة على المسلمين في شكل الزكاة وتنعكس روح الإسلام في فرض الجزية على غير المسلمين ، كما أن هناك ما يدل على مرونة وعدالة الحكم الاقتصادي للإسلام لأنها توجب لأهلها حقوقا علينا في ذمة الله ورسوله (ﷺ) ، وأيضا الواجبات التي تقع على عاتق كل مسلم حفظ ذمة الله ورسوله (ﷺ) ٠

٢- أراضي الخراج :-

يقصد بأرض الخراج كل ارض دخلت ضمن حدود الدولة الإسلامية قهرا بالسيف ، أي عن

طريق حروب التحرير والفتوحات الإسلامية ، فتكون هذه الأرض وقفا للمسلمين جميعا ، ويفرض على مستثمرها خراج معلوم على الأرض ، وعلى مستثمرها العشر في غلتها من الزرع والأثمار إذا كانت لمسلم . إذن يؤخذ منها الخراج وهو ثابت لان الأرض أخذت عنوة ، فتوضع الجزية على رؤوس أهل الذمة إذ لم يسلموا ، ويوضع الخراج على أرضهم سواء اسلموا أو لم يسلموا [١٣٦] .

ومن خارج أراضي الخراج ضمن بحثنا هذا ، في الفتح الأول ، طرابلس ، صبراته ، شروس، وودان ، وما بينهما من مناطق . فقد ذكر لنا ابن عبد الحكم[١٣٧] ، والبلاذري[١٣٨] أنها فتحت عنوة ، ولم نجد من المؤرخين من يتناول فتح طرابلس وبقية مناطقها ، ولم نجد نص عن حكم فتح طرابلس وغيرها عنوة ، فرأينا أن نذكر من سبقها في الفتح في نفس الطريقة أي عنوة . والأرض التي تفتح عنوة قد اختلف فيها المسلمون والفقهاء ، فرأى بعضهم سبيلها سبيل الغنيمة ، أي تخمس وتقسم ، فيكون أربعة أخماسها من الغانمين خاصة ، ويكون الخمس الباقي للمسلمين . وقال بعضهم :

بل حكمها والنظر فيها إلى الإمام ، أن رأى أن يجعلها غنيمة ، فيخمسها ويقسمها ، كما فعل الرسول (ﷺ) في خيبر ، فذلك يكون فيما يرى أن يجعلها فيئا فلا يخمسها ولا يقسمها ، ولكن تكون موقوفة على المسلمين عامة ما بقوا ، كما صنع الخليفة عمر(ﷺ) بأرض السواد[١٣٩].

ويذكر البلاذري :" وأصاب بها أحمال بزيون كثيرة مع تجار من تجارها فباعه وقسم ثمنه بين المسلمين "[١٤٠] ، ويذكر ذلك قدامة بن جعفر[١٤١] . أذن كان الرأي هنا للإمام أو القائد ، وهذا ما قام به عمرو بن العاص في توزيع هذه الغنائم بين المسلمين الذين كانوا معه ٠

ج- الجانب الاقتصادي للفتح الثاني ٠

أولا :- الفيء والغنيمة ٠

الفيء والغنيمة هو ما ورد في معاهدة الصلح مع أهل افريقية ، فالفيء والغنيمة مأخوذان من الكفار انتقاما منهم وأموال الفيء والغنيمة تقف مصرفه أو تسمنه على اجتهاد الأئمة ويجوز لأهل الفيء والغنيمة أن ينفردوا في وضع مستحقه حتى يتولاه أهل الاجتهاد من الولاة [١٤٢] ٠

والفيء والغنيمة فهما متفقان ومختلفان من وجهين ، فكلاهما واصل بالكفر ، ومصرف خمسها واحد ، أما أوجه الاختلاف ، فان مال الفيء مأخوذ عفوا ومال الغنيمة مأخوذ قهرا ، والثاني أن مصرف أربعة أخماس الفيء يخالف الغنيمة لمصرف أربعة أخماس الغنيمة [١٤٣] ٠

١- الفيء :-

أذن أن مال الفيء هو كل مال وصل من المشركين عفوا من غير قتال ولا بإيجاف خيل فهو كمال الهدنة والجزية وأعشارها ففيه إذا اخذ منهم أداء الخمس لأهل الخمس مقسوما على خمسة[١٤٤] . ونص القرآن الكريم في خمس الفيء في قوله تعالى

:﴿ مَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِن أَهلِ القُرَى فَللهِ وللرَّسُولِ وَلِذِي القُربَى وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينِ وَابنِ السَبِيلِ .... ﴾[١٤٥] .

يذكر الطبري : أن الخليفة عثمان (ﷺ) قد قال لعبد الله بن أبي سرح :" أن فتح الله عليك افريقية فلك مما أفاء الله على المسلمين خمس الخمس نفلا "[١٤٦] وقد تم فتح أفريقيا في سنة ٢٧هـ/٦٤٧م وقسم عبد الله بن أبي سرح الفيء على المسلمين فأبقى الخمس لنفسه ، وبعث بأربعة أخماسه إلى الخليفة عثمان (ﷺ) ولم يضرب فسطاطه في ارض القيروان [١٤٧] .

أذن قبول عبد الله بن أبي سرح الصلح كان تطبيقا لسياسة حكيمة أملتها عليه الظروف المحيطة به لبعد مركز المسلمين الذي يأتي منه المدد ، فلو رفض الصلح وهو في تلك القلة بعد القتال معهم والنصر لما امن أن يجمع الروم والبربر جموعهم وينقضوا عليهم .

٢- الغنيمة :-

أما الغنيمة فهي أكثر أقساما وأحكاما لأنها أصل تفرع عنه الفيء فكان حكمها اعم وتشتمل عل

أقسام : الأموال ، الأسرى والسبي ، والارضين[١٤٨] .

- الأموال :

والذي يهمنا في بحثنا هذا الأموال : وهي الغنائم التي أخذها جيش المسلمون في فتح افريقية . وأما الأموال المنقولة فهي الغنائم المألوفة ، وقد كان رسول الله (ﷺ) يقسمها على رأيه ، ولما تنازع فيها المهاجرون والأنصار يوم بدر جعلها الله عز وجل ملكا للرسول (ﷺ) يضعها حيث شاء[١٤٩] وقوله تعالى :﴿ وَاعلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمتُم مِن شَيءٍ فَأَنّ لِلهِ خُمُسهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى القُربَى وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينِ وَابنِ السَبِيلِ .... ﴾[١٥٠] ، وإذا جمعت الغنائم لم تقسم بالحرب حتى تنتهي وحتى يتحقق النصر وأيضا حتى لا يتشاغل المقاتلين بها فيهزموا ، وإذا انتهت الحرب كان التعجيل في تقسيم الغنائم في

دار الحرب ويجوز تأخيرها إلى مقر الإسلام وبحسب ما يراه أمير الجيش في الصلاح في تقسيمها ، وأهل الخمس في الغنيمة هم أهل الخمس في الفيء[١٥١] ، ومال الغنيمة ، موقوف على رأي الإمام ، أن شاء قسمه بين الغانمين بالتسوية أو بالتفضيل ، وان شاء أشرك معهم غيرهم ممن لم يشهد المعركة وفي قوله الرسول (ﷺ) :" الغنيمة لمن شهد الوقعة " أذن يدفع هذا الحديث إلى ما اختص بها من شهد المعركة ووجب أن يفضل الفارس على الراجل لفضل عنانه ، يعطي الفارس سهمين ، والراجل سهم ، وهذا ما تم تقسيمه في فتح افريقية ، حيث كانت الغنائم كثيرة ،

وحين رأوا ذلك أصحاب افريقية طلبوا من عبد الله بن أبي سرح أن يأخذ منهم ثلثمائة قنطار من الذهب على أن يكف عنهم ويخرج من بلادهم[١٥٢] ، ويذكر البلاذري[١٥٣] أن عبد الله بن أبي سرح صالح صاحب افريقية على " ألفي ألف دينار وخمسمائة ألف " ، فيذكر ابن عبد الحكم[١٥٤] أن سهم الفارس بلغ ثلاثة ألاف دينار ، والفرس ألف دينار ، ولفارسه ألف دينار ، ويذكر ابن عذارى :" ولما انهزمت جيوش جرجير ..... حتى فتحت ، فأصاب فيها من السبي والأموال مالا يحيط به الوصف ، وكان أكثر أموالهم الذهب والفضة ....."[١٥٥] .

- الأسرى[١٥٦] والسبي[١٥٧] :

ويذكرها الماوردي[١٥٨] نقلا عن رأي الإمام الشافعي(ت٢٠٤هـ/٨١٩م) في أمر الأسرى إذا قال تعالى:﴿ .... فَإِمّا مَنّا بَعدُ وَإِمّا فِدَاءً حَتّى تَضَعَ الحَربُ أَوزَارَهَا ....﴾[١٥٩]، ونلمس من بعض روايات البلاذري[١٦٠] مسألة أسلام الأسرى، وما يترتب عليه من حكم، فقد ذكر عند حديثه عن فتح

مكة (٨هـ/٦٢٩م) : أن الزبعري السهمي اسلم قبل أن يقدر عليه ، حتى انه مدح رسول الله (ﷺ) وبذلك لم يصب بأذى ، وفي ضوء ذلك يتضح أن إسلام الأسير ، يكون الحكم فيه بعد ذلك ، أما أن يفدي نفسه (بمال أو أسرى مسلمين وقعوا تحت أيديهم) أو يمن عليهم بغير فداء[١٦١] .

أما سبايا المعركة فالرسول (ﷺ) مثلا في معركة حنين (٨هـ/٦٢٩م) أمر برد السبايا بعدما جاءه وفد هوازن مسلمين ، فسألوه أن يرد عليهم أموالهم وسبيهم ، فخيرهم بين السبي أو المال ، فاختاروا سبيهم ، على العكس ما حدث في فتح افريقية عندما وقعت ابنة جرجير في السبي ، فأعطيت لرجل من الأنصار في سهمه وأخذها وحملها على بعير وفي الطريق ارتجز البعير فوقعت على عنقها فماتت[١٦٢] ، وقد كان أبوها جرجير قال :" وحق المسيح ودين النصرانية لئن قتل رجل منكم أمير العرب عبد الله بن سعد لأزوجه ابنتي هذه ، وأعطيه ما معها من الجواري والنعمة ، وانزله المنزلة التي لا يطمعُ فيها احد عندي ...."[١٦٣] وعندما سمع عبد الله بن سعد ذلك فقال :" وحق النبي محمد لا قتل احد منكم جرجيرا إلا نفلته ابنته ومن معها "[١٦٤] .

ويذكر المالكي : أن المسلمين دعوا جرجير للإسلام فرفض وقال:" لا افعل هذا أبدا"[١٦٥] وعرضوا عليه الجزية " فتخرج الجزية في كل عام " فقال :" لو سألتموني درهما لم افعل "[١٦٦] حتى حدث القتال بينهم واشتد حتى اضطر الروم إلى رفع الصليب وقد كثر فيهم القتل والأسر حينذاك طلبوا الصلح وكان الصلح مع عبد الله بن أبي سرح على " ألفي ألف دينار وخمسمائة ألف دينار"[١٦٧] وبما أن هذا هو صلح أذن هو جزية على رؤوسهم وتعتبر هذه هي جزية الصلح .

الخاتمة

تناول موضوع بحثنا الموسوم بـ " شمال افريقية – دراسة اقتصادية لمعاهدات الصلح في العصر الراشدي " موضوعين احدهما يقع في التاريخ السياسي وهو بداية الفتوحات الإسلامية لشمال افريقية ، والثاني في أطار التاريخ الاقتصادي ، في أطار الفكر الاقتصادي العربي الإسلامي ، وشمل دراسة الجوانب الاقتصادية لمعاهدات الصلح في الفتح الأول والثاني ، وهذه الأفكار الاقتصادية التي مثلتها تلك المصادر في الغالب موضع التطبيق ، خصوصا في عصر صدر الإسلام وظلت عبر العصر

الراشدي ، والعصور الأخرى ، تمارس تأثيرها على الحركة الواقعية للاقتصاد العربي وان كان ذلك التأثير قد ضعف في بعض الأحيان وتوقف ٠

ومن خلال بحثنا نستنتج أن افريقية مصطلح أطلقه المؤرخون على إقليم كامل ، كان يمتد من طرابلس إلى طنجة ، وعنوا به المغرب العربي الإسلامي كله ، فلم تكن مدينة بعينها حتى تأخذ اسمها من حاكم أو ملك أسسها أو بناها . أما المؤرخون المحدثون فقد ناقشوا أيضا تلك الاختلافات حيث نسّبها اغلبهم إلى أصول لاتينية فافريقية ، أو افريكا Africa الذي أطلقه الرومان أول الأمر ، لكن العرب المسلمين بعد أتمام عمليات التحرير عربوا تلك اللفظة وسموها افريقية ويبدو أنهم قصدوا بها القطر التونسي اليوم مع إضافة إقليم طرابلس إليه ، أي أنها تشمل تونس وليبيا ألان .

ولاحظنا أيضا حال الإسلام لأهل الذمة ، ومن هم أهل الذمة ، وما لهم في الاعتبار في الملة الإسلامية لأنها توجب لأهلها حقوق على المسلمين ، لأنهم في جوار وذمة الله عز وجل وذمة رسوله (ﷺ) ودين الإسلام ، ممن اعتدى عليهم ، ولو بكلمة سوء ، أو غيبة أو أي نوع من أنواع الأذى ، فقد ضيع ذمة الله وذمة رسوله وذمة دين الإسلام فقد جاء بالحديث الشريف :" من آذى لي ذميا فانا خصمه " وقال الرسول(ﷺ) أيضا : " استوصوا بالذمة خيرا " . فالواجب على كل مسلم حفظ ذمة الرسول(ﷺ) وذمة دين الإسلام ٠

وأيضا نستنتج أن عقد الجزية لأهل الذمة هو عاصم للدماء كالإسلام ، وقد ألزم الله المسلم جميع التكاليف في عقد إسلامه ، كما ألزم الذمي جملة شروط عقد أمانة بالدخول في الذمة وكما انقسم رفض التكاليف في الإسلام إلى ما ينافيه ويبيح الدماء والأموال ، والى ما لا ينافيه مما يوجب العقوبة والزجر ، فكذلك عقد الجزية تنقسم شروطه إلى ما ينافي الأمان والحماية كالقتال والخروج عن أحكام السلطان ، والى ما لا ينافي الأمان ، وفيه العقوبة ٠

ولاحظنا الحقوق والواجبات المالية والتي تكون بصفة خاصة مقيدة بمنع الضرر وجلب المنافع حيث أن ذلك يوافق روح الاستخلاف والتي يعتمد عليها الإسلام في تقييد الحقوق حيث أن الحقوق معللة بالمصالح أي أن الحق منحة إلهية لتحقيق مصالح الناس . وهو ما يهتم به الإسلام ، وكذلك فان المصالح العامة مقدمة بالاعتبار على المصالح الخاصة أي أن ذلك يترتب على حقوق تملك الأموال التزامات وتكاليف تحد من الحرية المطلقة للملكية ، ولكنه لا يكون سببا لسلب أرادة المالك أو تعطيل انتفاعه بما يملك ، ولكن ذلك وجد من اجل المصالح العامة للمجتمع وبما يعود بالنفع على عموم أفراده ٠

الهوامش

(١) ابن أبي دينار ، محمد بن أبي القاسم بن عمر القيرواني (ت ١١١٠هـ/١٧٠٠م)، المؤنس في أخبار أفريقيا وتونس ، تحقيق وتعليق : محمد شمّام ، الناشر : المكتبة العتيقة ، تونس ، ص ١٩ ٠

(٢) أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله (ت ٣٠٠هـ/٩١٢م) ، المسالك والممالك ، مطبعة بريل ، ليدن ، ١٣٠٩هـ/١٨٨٩م ، ص ٨٧ ٠

(٣) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (ت٢٥٧هـ/٨٧١م) ، فتوح أفريقيا والأندلس ، حققه وقدم له : عبد الله أنيس الطباع ، مكتبة المدرسة ودار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٩٦٤م ، ص ٣٩ ٠

(٤) احمد بن يحيي بن جابر (ت٢٧٩هـ/٨٩٢م) ، فتوح البلدان ، مكتبة الهلال ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٨م ، ص ٢٢٧ ٠

(٥) أبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز (ت٤٨٧هـ/١٠٩٤م) ، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع ، تحقيق وشرح : مصطفى السقا ، ط١، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، (١٣٦٦هـ/١٩٤٧م) ، ج١، ص ١٧٦؛ والمغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب ، باريس ، ١٩١١م ، ص٢١ ٠

(٦) أبي العباس احمد بن علي (ت٨٢١هـ/١٤١٨م) ، صبح الأعشى في صناعة الانشا ، نسخة مصورة ومذيلة عن الطبعة الأميرية ، الناشر : المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة ، ج٥، ص ١٠٠ ٠

(٧) محمد بن عبد المنعم (٩٠٠هـ/١٤٩٤م) ، الروض المعطار في خبر الأقطار ، تحقيق : د٠ أحسان عباس ، مكتبة لبنان – بيروت ، ١٩٧٥م ،ص ٤٧ ٠

(٨) ياقوت الحموي ، شهاب الدين أبو عبد الله (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٨م) ، معجم البلدان ، دار صادر ، بيروت ، ط١، ١٩٩٥م، م١، ص ٢٢٨ ٠

(٩) المؤنس ، ص ١٩ ٠

(١٠) البكري ، المغرب ، ص ٢١ ٠

(١١) معجم البلدان ، م١، ص ٢٢٨ ٠

(١٢) احمد بن إسحاق بن جعفر ، (ت٢٩٢هـ/٩٠٤م) ، تاريخ اليعقوبي ، ط٢، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٢م ، ج١، ص ١٦٤ ٠

(١٣) المسالك والممالك ، ص ٨٩ ـ ٩٠ ٠

(١٤) ابن أبي دينار ، المؤنس ، ص ١٩ ٠

(١٥) فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٩ ٠

(١٦) المغرب ، ص ٢١ ؛ ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م١ ، ص ٢٢٨ ٠

(١٧) فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٣ ٠

(١٨) ابن عبد الحكم ، فتوح أفريقيا ، ص ٣٣ ؛ البكري ، معجم ما استعجم ، ج١ ، ص ١٧٧ ٠

(١٩) طرَابُلسُ : من مدن افريقية ، وهي مدينة كبيرة أزلية على ساحل البحر ، ومن هذه المدينة تعد بلاد افريقية ، ويقال اَطرْابَلُس ، وذكرها ابن أبي الحكم باسم (نبارة وسبرت السوق سبرت)، فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٠- ٣١ ؛

ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م٤ ، ص ٢٥ ؛ الحميري ، الروض المعطار ، ص ٣٨٩ ٠

(٢٠) برقة : مدينة كبيرة قديمة بين الإسكندرية وافريقية ، وهي انطابلس بالرومية وهي خمس مدائن . انظر : ابن خرداذبه ، المسالك والممالك ، ص ٩١ ؛ الحميري ، الروض المعطار ، ص ٩١ ؛ ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م١، ص ٢١٧ ، فيذكرها : أطرْاَبلسَ ؛ والبلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٢١- ٢٢٢ ؛ فيذكرها : انطابلس ؛ البكري ، المغرب ، ص ٥ ٠

(٢١) قرطاجة أو قرطاجنة : بلد قديم من نواحي أفريقيا بينها وبين تونس ١٢ ميل انظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م٤ ، ص ٣٢٣ ٠

(٢٢) طنجة : مدينة في الإقليم الرابع ، بلد على ساحل بحر المغرب مقابل الجزيرة الخضراء وهو في البر الأعظم وبلاد البربر ٠ انظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م٤ ، ص ٤٣ ٠

(٢٣) فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٢٧- ٣٤ ٠

(٢٤) ابن أبي دينار ، المؤنس ، ص ٢١- ٢٢ ، ٢٤ ٠

(٢٥) هو البطريق جريجوريوس ، ويسميه العرب جرجير ٠

(٢٦) الحميري ، الروض المعطار ، ص ٤٧ ؛ ابن أبي دينار ، المؤنس ، ص ٢١ ؛ الاصطخري ، أبو اسحق إبراهيم بن محمد الفاسي ، المسالك والممالك ، تحقيق : محمد جابر عبد العال ، الناشر : دار العلم ، (د٠م) ، ١٩٦١م ، ص ٣٣ ٠

(٢٧) المسالك والممالك ، ص ٣٣ ٠ انظر : ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد الحضرمي المغربي (٨٠٨هـ/١٤٠٥م) ، المقدمة ، تحقيق : حجر عاصي ، منشورات دار ومكتبة الهلال ، بيروت ، ١٩٨٨م ، ص ٤٨ ٠

(٢٨) زويلة : مدينة من مدن فزان القديمة ٠ انظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م٤ ، ص ١٥٥ ؛ الحميري ، الروض المعطار ، ص ٢٩٢ ٠

(٢٩) الاصطخري ، المسالك والممالك ، ص ٣٣ ٠

(٣٠) شمس الدين أبي عبد الله محمد بن احمد (٣٨٠هـ/٩٩٠م) ، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م ، ص ١٧٩ ٠

(٣١) ابن عذاري ، أبو عبد الله محمد المراكشي (كان حيا سنة ٧١٢هـ/١٣١٢م) ، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ، تحقيق ومراجعة : ج٠ س ٠ كولان ، ليفي بروفنسال ، دار الثقافة ، بيروت ، لبنان ، ج١ ، ص ٥ ٠

(٣٢) معجم البلدان ، م١ ، ص ٢٢٨ ٠

(٣٣) ابن أبي دينار ، المؤنس ، ص ١٩ ؛ القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٥ ،ص١٠١ ٠

(٣٤) أبي عبد الله محمد بن عمر (ت٢٠٧هـ/٨٢١ م) ، فتوح الشام ، ط١، دار صادر ، بيروت ، لبنان ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م ، ج٢ ، ص ٣٣٣ ٠

(٣٥) حاكم الإسكندرية وهو ابن المقوقس ٠انظر : الواقدي ، فتوح الشام ،ج٢ ،ص ٣٣٠ ، ٣١٥ ٠

(٣٦) الواقدي ، م٠ن ، ج٢ ، ص ٣٣٣ – ٣٣٤ ٠

(٣٧) م٠ن ، ج٢ ،ص ٣٣٣ ٠

(٣٨) م٠ن ، ج٢ ،ص ٣٣٤ ٠

(٣٩) م٠ن ، ج٢ ، ص ٣٣١- ٣٣٤ ٠

(٤٠) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٢١ ؛ ابن أبي الحكم ، فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٢٩ ؛ اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، ج٢، ص ١٠٨ ؛ ابن الخياط ، أبي عمرو خليفة بن أبي هبيرة (ت٢٤٠هـ/٨٥٤ م) ، تاريخ خليفة بن خياط ، راجعه وضبطه : د٠ مصطفى نجيب فؤاد ود٠ حكمت كشلي فواز ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٥م ، ص ٨٠ ؛ الطبري ، أبو جعفر

محمد بن جرير (٣١٠هـ/٩٢٢م) ، تاريخ الرسل والملوك ، طبعة بريل ، ١٩٦٤م ، ج٥ ، ص ٣٤٥ ؛ ابن الأثير ، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم (٦٣٠هـ/١٢٣٢م) ، الكامل في التاريخ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٥م ، م٣ ، ص ٢٥ ؛ ابن عذارى ، البيان المغرب ، ج١ ، ص ٨ ؛ ابن خلدون ، العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأعظم ، منشورات الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ، ١٩٧١م ، ص ١٢٨ ؛ ابن الآبار القضاعي ، أبي عبد الله محمد بن الآبار(ت٦٥٨هـ/١٢٥٩م) ، الحلة السيراء ، تحقيق : عبد الله أنيس الطباع ، دار النشر للجامعيين ، بيروت ، ١٩٦٢م ، ص ٣٨١- ٣٨٢ ؛ ويذكر البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٢٢ ، " بعد أن حاصرهم وقاتلهم على الجزية " ؛ أما السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن (ت٩١١هـ/١٥٠٦م) ، تاريخ الخلفاء ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، منشورات الشريف الرضي ، (د٠م - د٠ت) ، ص ١٣٢ ، بقوله :" فتحت برقة عنوة " ٠

(٤١) ابن عبد الحكم ، فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٢٨ ؛ ابن خلدون ، العبر ، ج٢ ، ص ١٢٨ ٠

(٤٢) فتوح البلدان ، ص ١٣٩ ٠

(٤٣) تاريخ اليعقوبي ، ج٢ ،ص ١٠٨ ٠

(٤٤) تاريخ الرسل والملوك ، ج٥ ، ص ٣٤٥ ٠

(٤٥) العبر ، ج٢ ، ص ١٢٨ ٠

(٤٦) تاريخ الخلفاء ، ص ١٣٢ ٠

(٤٧) تاريخ خليفة بن خياط ، ص ٨٠ ٠

(٤٨) البيان المغرب ، ج١ ، ص ٨ ٠

(٤٩) فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٢٨ ٠

(٥٠) الكامل ، م٣ ، ص ٢٥ ٠

(٥١) ابن عبد الحكم ، فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٠ ؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٢٢ ؛ ابن أبي دينار ، المؤنس ، ص ٢٦ ٠

(٥٢) الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، ج٥ ، ص ٣٤٦ ؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٢٢ ٠

(٥٣) سُرْتُ : مدينة على ساحل البحر الرومي بين برقة وطرابلس الغرب ٠ انظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م٣ ، ص ٢٠٦ ؛ الحميري ، الروض المعطار ، ص ٣١٢ ٠

(٥٤) لبدة : مدينة قديمة بناحية طرابلس الغرب ، كانت عظيمة الشأن مبنية بالرخام وآثارها باقية حتى الآن ٠ انظر : الحميري ، م٠ن ، ص ٥٠٨ ٠

(٥٥) والحصار كان شهرا ٠ انظر : ابن عبد الحكم ، فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٠ ـ ٣١ ؛ ابن الأثير ، الكامل ، م٣ ، ص ٢٥- ٢٦ ؛ ابن الآبار القضاعي ، الحلة السيراء ، ص ٣٨٢ ؛ التيجاني ، أبو محمد عبد الله بن محمد بن احمد ، رحلة التيجاني ، قدم لها : حسن حسني عبد الوهاب ، المطبعة الرسمية ، تونس ، ١٩٥٨م ، ص ٢٣٩ ٠

(٥٦) البيان المغرب ، ج١ ، ص ٨ ٠

(٥٧) ابن عبد الحكم ، فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٠- ٣٤ ؛ ابن خلدون ، العبر ، ج٢ ، ص ١٢٨ ؛ التيجاني ، رحلة التيجاني ، ص ٢٣٩ ٠

(٥٨) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٢٣ ؛ السيوطي ، تاريخ الخلفاء ، ص ١٣٢

(٥٩) ابن أبي دينار ، المؤنس ، ص ٢٦ ؛ ابن الآبار القضاعي ، الحلة السيراء ، ص ٣٨٢ ؛ الحميري ، الروض المعطار ، ص ٣٨٩ ؛ ويذكر اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، ج٢ ، ص ١٠٨ ، في سنة ٢١هـ ٠

(٦٠) صبراته : أو يقال لها صبرة : مدينة بناحية طرابلس افريقية ٠ انظر : الحميري ، الروض المعطار ، ص ٣٥٤ ٠

(٦١) شروس : ويقال لها أيضا سَرُوسَ : مدينة جليلة في جبل نفوسة من ناحية افريقية ، وهي كبيرة آهلة ، وهي قصبة ذلك الجبل ٠ انظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م٣ ، ص ٢٠٦ ؛ الحميري ، الروض المعطار ، ص ٣١٦ ٠

(٦٢) ودان : مدينة قديمة من مدن البربر من الجنوب الشرقي من مدينة طرابلس ٠ انظر : الحميري ، م٠ن ، ص ٦٠٨ ٠

(٦٣) ابن عبد الحكم ، فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٢ ؛ الحميري ، الروض المعطار ، ص ٣٥٤ ؛ ابن الأثير ، الكامل ، م٣ ، ص ٢٦ ٠

(٦٤) ابن الأثير ، م٠ن ، م٣ ، ص ٢٦ ؛ ابن أبي دينار ، المؤنس ، ص ٢٦ ٠

(٦٥) ابن أبي دينار ، المؤنس ، ص ٢٦ ؛ الحميري ، الروض المعطار ، ص ٦٠٨

(٦٦) تاريخ اليعقوبي ، ج٢ ، ص ١٠٨ ٠

(٦٧) فزّان : ولاية واسعة بين الفيوم وطرابلس الغرب وهي منطقة تتناثر فيها الواحات التي تعد امتدادا لواحات القسم الأوسط من الصحراء الكبرى ٠ انظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م٤ ، ص ٢٦٠ ؛ الحميري ، الروض المعطار ، ص ٤٤٠ ٠

(٦٨) ابن عبد الحكم ، فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٣ ؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٢٣ ٠

(٦٩) ابن عبد الحكم ، فتوح أفريقيا والأندلس ، ص٣٤ ؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٢٣ ٠

(٧٠) البيان المغرب ، ج١ ، ص ٨ ٠

(٧١) اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ،ج٢، ص ١١٠ ؛ السيوطي ، تاريخ الخلفاء ،ص ١٣٣ ، ١٣٦ ٠

(٧٢) اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، ج٢ ، ص ١١١- ١١٢ ؛ السيوطي ، تاريخ الخلفاء ، ص ١٣٣ ، ١٥٣ ٠

(٧٣) هو عبد الله بن سعد بن أبي سرح بن الحارث ، أبو يحيي القرشي، وهو اخو الخليفة عثمان (ﷺ) بالرضاعة ، احد أبطال قريش وفارس بني عامر، وقد اسلم مرتين في خبر مشهور ٠ انظر:ابن عذاري ، البيان المغرب،ج١،ص٩؛ الباجي ، أبي عبد الله الشيخ محمد المسعودي ، الخلاصة النقية في أمراء افريقية ، ط٢، مطبعة بيكار وشركائه ، تونس ، ١٣٢٣هـ ،ص ٣ ٠

(٧٤) المالكي ، أبي بكر عبد الله بن أبي عبد الله ، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وافريقية وزهادهم وعبّادهم ونساكم وسبر من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم ، ط١ ، الناشر : حسين مؤنس ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ١٩٥١م ، ص ٨ ٠

(٧٥) العبر ، ج٢ ، ص ١٢٨ ٠

(٧٦) م٠ن ، ج٢ ، ص ١٢٨ ٠

(٧٧) م ٠ن ، ج٢ ،ص ١٢٨ ٠

(٧٨) سُبيْطلُة : مدينة من مدن افريقية وهي كما يزعمون مدينة جرجير وبينها وبين القيروان سبعون ميلا ٠ انظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م٣ ،ص ١٨٧ ؛ الحميري ، الروض المعطار ، ص ٣٠٢ ؛ القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج٥ ،ص ١٠٠- ١٠١ ٠

(٧٩) ابن عبد الحكم ، فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٥ ؛ ابن خلدون ، العبر،ج٢، ص ١٢٨- ١٢٩

(٨٠) ابن خلدون ، العبر ، ص ٣٥ ؛ ابن أبي دينار ، المؤنس ، ص ٢٦ ٠

(٨١) الكامل ، م٣ ، ص ٤٢ ٠

(٨٢) العبر ، ج٢ ، ص ١٢٩ ؛ الباجي ، الخلاصة النقية ، ص ٣ ٠

(٨٣) ابن خلدون ، العبر ، ج٢ ، ص ١٢٩ ٠

(٨٤) ابن عبد الحكم ، فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٦- ٣٧ ؛ ابن خياط ، تاريخ خليفة بن خياط ، ص ٩٢ ؛ المالكي ، رياض النفوس ، ص ١٠- ١٤ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج٧ ، ص
١٥٢ ؛ ابن خلدون ، العبر ، ج٢ ، ص ١٢٩ ؛ الحميري ، الروض المعطار ، ص ٤٧- ٤٨ ابن، تحقيق ، لجنة من كتابة الدولة للشؤون الثقافية والأخبار ، تونس ، ١٩٦٣م ، ج١ ، ص ٧٩ ؛ الباجي ، أبي الضياف ، احمد ابن أبي الضياف ، إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد
الأمان الخلاصة النقية ، ص ٤ ؛ ابن عذاري ، البيان المغرب ، ج١ ، ص ١١- ١٢ ٠

(٨٥) ابن عذاري ، م٠ ن ، ج١ ،ص ١٣ ؛ ابن أبي الضياف ، إتحاف أهل الزمان ، ص ٧٩ ؛ الباجي ، الخلاصة النقية ، ص ١٧ ٠

(٨٦) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٢٤ ؛ الباجي ، التحفة النقية ، ص ٣ ؛ ابن أبي الضياف ، إتحاف أهل الزمان ، ، ص ٧٨ ٠

(٨٧) العبر ، ج٢، ص ١٢٩ ٠

(٨٨) ابن الأثير ، الكامل ، ج٣ ، ص ٤٢ ؛ ابن خلدون ، العبر ، ج٢ ، ص ١٢٩ ٠

(٨٩) البيان المغرب ، ج١ ، ص ١٤ ٠

(٩٠) هو معاوية بن حديج التجيبي ، شهد فتح مصر مع عمرو بن العاص ، وقدم بالفتح على الخليفة عمر (ﷺ) وكانت له صحبة ورواية ووفادة ٠ انظر : الباجي ، الخلاصة النقية ، ص ٤ ٠

(٩١) فتوح أفريقيا ، ص ٤٦ ، ٤٩ ٠ كما يذكرها ابن عذاري ، البيان المغرب ، ج١ ، ص ١٥ ، وأيضا يذكر أن غزوته الثالثة كانت سنة ٤٥هـ ، ج١ ، ص ١٦-

١٧ ، أما الأولى فيتفق مع بقية المؤرخين في سنة ٣٤هـ ، ج١ ، ص ١٤ ؛ القضاعي ، الحلة السيراء ، ص ٣٨٨ ٠

(٩٢) فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٤٩ ؛ ابن أبي دينار ، المؤنس ، ص ٢٧ ٠

(٩٣) فتوح البلدان ، ص ٢٢٥ ٠

(٩٤) رياض النفوس ، ص ١٧ ؛ وأيضا : الباجي ، الخلاصة النقية ، ص ٤ ؛ ابن أبي الضياف ، إتحاف أهل الزمان ، ج١ ، ص ٨٠ ٠

(٩٥) فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٤٩ ٠

(٩٦) ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ/١٣١١م) ، لسان العرب المحيط ، تقديم : عبد الله العلايلي ، أعادة : يوسف خياط ، دار لسان العرب ، بيروت ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م ،م١،ج١ ، ص ٩١٤ ، مادة عهد ٠

(٩٧) البستاني ، بطرس ، قطر المحيط ، نشر : مكتبة لبنان ، بيروت ، ١٨٦٩م ، مادة عهد ٠

(٩٨) سورة النحل ، أية (٩٠) ٠

(٩٩) سورة الأعراف ، أية (١٠٢) ٠

(١٠٠) سورة المائدة ، أية ، (٧) ٠

(١٠١) سورة النساء ، أية (٩٠) ٠

(١٠٢) رواه : الترمذي ، أبي عيسى محمد بن عيسى (ت٢٩٧هـ/٩٠٩م) ، الجامع الصحيح ، سنن الترمذي ، دار أحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ص ٤٠٥ ٠

(١٠٣) ابن منظور ، لسان العرب ، م١، ج١ ، ص ٦٩٦ ، مادة حلف ٠

(١٠٤) سورة المائدة ، أية (٢) ٠

(١٠٥) أبو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم (ت ١٨٣هـ/٧٩٧م) ، الخراج ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م ، ص ٢٠٧ ٠

(١٠٦) سورة التوبة ، أية (٧) ٠

(١٠٧) أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٢٥ ٠

(١٠٨) الجزية لغة : اشتقت من الجزاء، وجمع جزية : جزى وجزاء ، ويذكر البلاذري في روايته عن فتح اليمن " وجز رؤوس من أقام على النصرانية واليهودية والمجوسية منهم " ٠ أما الجزية اصطلاحا : ما يؤخذ من أهل الذمة من المال ، وتفرض على الرجال منهم دون النساء والصبيان وتسمى جزية الرؤوس ، أي المال الموضوع على رؤوسهم ويقصد بهم أهل الذمة ٠ وقد تأتي الجزية بمعنى خراج الأرض ، أي تؤخذ من خراج رؤوسهم ٠ ولا تؤخذ الجزية من المسكين ولا من الأعمى ، ولا من الشيخ الكبير والمقعد ، ولا من المغلوب على عقله . بينما يرى البعض بأنه الجزية المأخوذة من الكفار جزءا على كفرهم فتؤخذ إذلالا لهم ، وكنوع من أنواع العقاب على عدم دخولهم في الإسلام ، أو جزاء على حمايتهم وتأمينهم وحقن لدمائهم . انظر : أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٢٢ ؛ ابن ادم ، يحيي القرشي (ت ٢٠٣هـ/٨١٧ م) ، الخراج ، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ، لبنان، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م،ص٧٣؛ ابن سلام ، أبي عبيد القاسم (ت ٢٢٤هـ/٨٣٨ م) ،الأموال ، تحقيق وتعليق : محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط١ ،١٤٠٦هـ/١٩٨٦م،ص ٤١؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، ص٧٦؛ الماوردي ، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م)،الإحكام السلطانية والولايات الدينية ، ضبطه و صححه :احمد عبد السلام ، دار الكتب العلمية ،بيروت، لبنان،ط٣، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م ،ص١٨١؛ ابن منظور، لسان العرب،ج١،ص ٤٥٦ ٠

(١٠٩) ابن ادم ، م٠ن ، ص ٢١٢ ٠

(١١٠) قدامة بن جعفر (ت٣٢٨هـ/٩٣٩ م) ، الخراج وصناعة الكتابة ، شرح وتحقيق : د٠ محمد حسين الزبيدي ، دار الرشيد للنشر ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٨١م ، ص ٣٣٧ ٠

(١١١) فتوح البلدان ، ص ٧٨- ٧٩ ٠

(١١٢) المعافر : تعني الثياب ٠ انظر : البلاذري ، م٠ن ،ص ٧٨- ٧٩ ٠

(١١٣) الخراج ، ص ٧٣ ٠

(١١٤) فتوح البلدان ، ص ٢٢١ ٠

(١١٥) م٠ن ،ص ٢٢٢ ٠

(١١٦) م٠ن ، ص ٢١٥ ٠

(١١٧) فتوح أفريقيا ، ص ٢٩ ٠

(١١٨) فتوح البلدان ، ص ٢٢٢

(١١٩) تاريخ خليفة بن خياط ، ص ٨٠ ٠

(١٢٠) تاريخ اليعقوبي ، ج٢ ، ص ١٠٨ ٠

(١٢١) تاريخ الرسل ، ج٥ ، ص ٣٤٥ ٠

(١٢٢) الكامل ، م٣ ، ص ٢٥ ٠ بينما يختلف ابن عذاري عن بقية المؤرخين بقوله : " فصالح أهلها على الجزية ، دينار على كل حالم " ، البيان المغرب ، ج١ ، ص ٨ ٠ ويذكر ابن خلدون فقط " فصالحه أهلها على ثلاثة عشر ألف دينار جزية " ، العبر ، ج٢ ، ص ١٢٨ ٠

(١٢٣) فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٠ ٠

(١٢٤) فتوح البلدان ، ص ٢٢٢ ٠

(١٢٥) ابن خلدون ، العبر ، ج٢ ، ١٢٨ ٠

(١٢٦) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٨١ ؛ ابن سلام ، الأموال ، ص ٢٧- ٢٨

(١٢٧) سورة التوبة ، أية (٢٩) ، ويقصد بـ صاغرون أي خاضعين ٠

(١٢٨) فتوح البلدان ، ص ٢٢١ ؛ قدامة ، الخراج ، ص ٣٤٢ ؛ ابن سلام ، الأموال ، ص ٤٤ ٠

(١٢٩) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٨١ ٠

(١٣٠) أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٢٢ ؛ ابن سلام ، الأموال ، ص ٤٤ ؛ الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٨١ ؛ ابن جماعة ، محمد بن إبراهيم بدر الدين (ت ٧٣٣هـ/١٣٣٣م) ، تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام ، تقديم : عبد الله بن زيد آل محمود ، ط١ ، مطبوعات رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية ، قطر ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م ، ص ٢٥٠ ٠

(١٣١) فتوح البلدان ، ص ٢٢٢ ٠

(١٣٢) ابن سلام ، الأموال ، ص ٩٩- ١٠١ ٠

(١٣٣) أبو يوسف ، الخراج ، ص ٧٦ ، ١٢٤ ٠

(١٣٤) م٠ن ، ص ٦٩ ٠

(١٣٥) المسالك والممالك ، ص ٩٢ ٠

(١٣٦) أبو يوسف ، الخراج ، ص ٦٥ ؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٨٢ ٠

(١٣٧) فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٢ ؛ ابن خلدون ، العبر ، ج٢ ، ص ١٢٨ ٠

(١٣٨) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٢٣ ؛ السيوطي ، تاريخ الخلفاء ، ص ١٣٢ ٠

(١٣٩) أبو يوسف ، الخراج ، ص ٦٦ ؛ ابن ادم ، الخراج ، ص ٢٢ ؛ قدامة ، الخراج ، ص ٢٠٦ ٠

(١٤٠) فتوح البلدان ، ص ٢٢٣ ٠

(١٤١) الخراج ، ص ٣٤٢ ٠

(١٤٢) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٦١ ؛ ابن سلام ، الأموال ، ص ٢٢٤- ٢٢٥ ٠

(١٤٣) أبـو يوسـف،الخراج،ص٢٤؛الماوردي،الأحكـام السـلطانية،ص١٦١؛ قدامـة ،الخراج ،ص ١٧ ٠

(١٤٤) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٦١ ؛ أبو يوسف ، الخراج ، ص ٢٧ ٠

(١٤٥) سورة الحشر ، أية (٧) ٠

(١٤٦) تاريخ الرسل والملوك ، ج٥ ، ص ٤١٤ ٠

(١٤٧) ابن عبد الحكم ، فتوح أفريقيا والأندلس ، ص ٣٦ ٠

(١٤٨) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٦٧ ٠

(١٤٩) م٠ن ، ص ١٧٦ ؛ أبـو يوسـف ، الخـراج ،ص ١٨ ؛ ابـن جماعـة ، تحريـر الأحكام ،ص١٩٠ ٠

(١٥٠) سورة الأنفال ، أية (٤١) ٠

(١٥١) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٧٧ ؛ ابن سلام ، الأموال ، ص ٦٠- ٦١ ، ٦٦ ٠

(١٥٢) الـبلاذري ، فتـوح البلـدان ، ص ٢٢٤ ؛ وثلاثمائـة قنطـار يعـادل ألفـي ألـف وخمسمائة ألف دينار ؛ قدامة ،الخراج،ص٣٤٤ ؛ الباجي،الخلاصـة النقيـة،ص ٤؛ ابن أبي دينار،المؤنس،ص ٢٧ ٠

(١٥٣) فتوح البلدان ، ص ٢٢٤- ٢٢٥ ؛ قدامة ، الخراج ، ص ٣٤٤ ؛ ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م١ ، ص ٢٢٩ ٠

(١٥٤) فتـوح أفريقيـا والأنـدلس،ص ٣٦ ؛ ابـن كثيـر ، البدايـة والنهايـة ،ج٧،ص ١٥٢؛ ابن خياط ، تاريخ خليفة بن خياط ،ص٩٢، حيث يذكر:" بلغ سهم الفارس ثلاثة ألاف مثقال ذهبا ،وسهم الراجل ألف مثقال ذهبا "؛ ابن خلـدون، العبر،ج٢،ص ١٢٩؛ابن عذاري، البيان المغرب،ج١،ص١٢ ٠

(١٥٥) البيان المغرب ، ج١ ، ص ١٢ ٠

(١٥٦) الأسرى : هم الرجال المقاتلون من الكفار الذين ظفر بهم المسلمون وأسروهم أحياء ٠ انظر : الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٦٧ ٠

(١٥٧) السبي : هن النساء والأطفال الذين وقعوا في الأسر ٠ انظر : الماوردي ، م٠ن ، ص ١٧٠ ٠

(١٥٨) الأحكام السلطانية ، ص ١٦٧ ٠

(١٥٩) سورة محمد ، أية (٤) ٠

(١٦٠) فتوح البلدان ، ص ٥٠ ٠

(١٦١) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٦٧ ٠

(١٦٢) م٠ن ،ص ١٧٣ ٠

(١٦٣) ابن عذاري ، البيان المغرب ، ج١ ، ص ١٠ ٠

(١٦٤) م٠ن ، ج١ ، ص ١٠ ٠ والنفل : هو ما يفضل به بعض المقاتلة سوى سهمه على حسب ما يبدوا عناية ونكاية ٠ انظر : قدامة بن جعفر ، الخراج ، ص ٢٣٧ ٠

(١٦٥) المالكي ، رياض النفوس ، ص ١٠ ٠

(١٦٦) م ٠ن ، ص ١٠ ٠

(١٦٧) م ٠ن ، ص ١١ ٠

قائمة المصادر

١. القرآن الكريم ٠

ابن الآبار القضاعي ، أبي عبد الله محمد بن الآبار (ت ٦٥٨هـ/١٢٥٩م) ٠

٢. الحلة السيراء ، تحقيق : عبد الله أنيس الطباع ، دار النشر للجامعيين ، بيروت ١٩٦٢م ٠

ابن الأثير ، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم (ت ٦٣٠هـ/١٢٣٢م)

٣. الكامل في التاريخ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٥م ، م٣ ٠

ابن ادم ، يحيي القرشي (ت ٢٠٣هـ/٨١٧م) ٠

٤. الخراج ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م ٠

الاصطخري ، أبو اسحق إبراهيم بن محمد الفاسي ٠

٥. المسالك والممالك ، تحقيق: د٠محمد جابر عبد العال ، الناشر: دار القلم ،(د٠م) ،١٩٦١م ٠

الباجي ، أبي عبد الله الشيخ محمد المسعودي ٠

٦. الخلاصة النقية في أمراء افريقية ، ط٢ ، مطبعة بيكار وشركائه ، تونس ، ١٣٢٣هـ ٠

البستاني ، بطرس ٠

٧. قطر المحيط ، نشر : مكتبة لبنان ، بيروت ، ١٨٦٩م ٠

البكري ، أبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز (ت ٤٨٧هـ/١٠٩٤م) ٠

٨. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع ، تحقيق وشرح : مصطفى السقا ، ط١، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٣٦٦هـ/١٩٤٧م ، ج١ ٠

٩. المغرّب في ذكر بلاد افريقية والمغرب ، باريس ، ١٩١١م ٠

البلاذري ، احمد بن يحيي بن جابر (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م) ٠

١٠. فتوح البلدان ، مكتبة الهلال ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٨م ٠

الترمذي ، أبي عيسى محمد بن عيسى (ت ٢٩٧هـ/٩٠٩م) ٠

١١. الجامع الصحيح ، سنن الترمذي ، دار أحياء التراث العربي ، بيروت لبنان ، (د٠ت) ٠

التيجاني ، أبو محمد عبد الله بن محمد بن احمد ٠

١٢. رحلة التيجاني، قدم لها :حسن حسني عبد الوهاب ، المطبعة الرسمية ،تونس،١٩٥٨م٠

ابن جماعة ، محمد بن إبراهيم بدر الدين (ت ٧٣٣هـ/١٣٣٣م) ٠

١٣. تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام ، تقديم : عبد الله بن زيد آل محمود ، ط١، مطبوعات رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية ، قطر،١٤٠٥هـ /١٩٨٥م ٠

الحميري ، محمد بن عبد المنعم (ت ٩٠٠هـ/١٤٩٣م) ٠

١٤. الروض المعطار في خبر الأقطار ، تحقيق : د٠ أحسان عباس ، مكتبة لبنان ، بيروت ، ١٩٧٥م ٠ ابن خرداذبة ، أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله (ت ٣٠٠هـ/٩١٢م) ٠

١٥. المسالك والممالك ، مطبعة بريل ، ليدن ، ١٣٠٩هـ/١٨٨٩م ٠

ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد الحضرمي المغربي (ت ٨٠٨هـ/١٤٠٥م) ٠

١٦. مقدمة ابن خلدون ، تحقيق : حجر عاصي ، منشورات دار ومكتبة الهلال ، بيروت ، ١٩٨٨م ٠

١٧. العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأعظم ، منشورات الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ، ١٩٧١م ، ج٢ ٠

ابن الخياط ، أبي عمرو خليفة بن أبي هبيرة (ت ٢٤٠هـ/٨٥٤م) ٠

١٨. تاريخ خليفة بن خياط ، راجعه وضبطه : د٠ مصطفى نجيب فؤاد ، و د٠ حكمت كشلي فواز ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٥م ٠

ابن أبي دينار ، محمد بن أبي القاسم بن عمر القيرواني (ت ١١١٠هـ/١٧٠٠م) ٠

١٩. المؤنس في أخبار أفريقيا وتونس ، تحقيق وتعليق : محمد شمّام ، الناشر : المكتبة العتيقة ، تونس ، (د٠ت) ٠ ابن سلام ، أبي عبيد القاسم (ت٢٢٤هـ/٨٣٨م)

٢٠. الأموال ، تحقيق وتعليق : محمد خليل هراس ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م ٠السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ/١٥٠٦م) ٠

٢١. تاريخ الخلفاء ، تحقيق ، محمد محي الدين عبد الحميد ، منشورات الشريف الرضي ، (د٠م، د٠ت) ٠

٢٢. إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان ، تحقيق : لجنة من كتابة الدولة للشؤون الثقافية والأخبار ، تونس ، ١٩٦٣م ،ج١ ٠ الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ/٩٢٢م) ٠

٢٣. تاريخ الرسل والملوك ، طبعة بريل ، ليدن ، ١٩٦٤م، ج٥ ،ج ٦ ٠

ابن عبد الحكم ، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (ت ٢٥٧هـ/٨٧١م) ٠

٢٤. فتوح أفريقيا والأندلس ، حققه وقدم له : عبد الله أنيس الطباع ، مكتبة المدرسة ودار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٩٦٤م ٠

ابن عذاري ، أبو عبد الله محمد المراكشي (كان حيا سنة ٧١٢هـ/١٣١٢م)٠

٢٥. البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ، تحقيق ومراجعة : ج٠ س ٠ كـولان ، وليفـي بروفنسـال ، دار الثقافـة ، بيـروت ، لبنـان ، (د٠ت) ، ج١ ٠

قدامة بن جعفر (ت ٣٢٨هـ/٩٣٩م) ٠

٢٦. الخراج وصناعة الكتابة ، شرح وتحقيق : د٠ محمد حسين الزبيدي ، دار الرشيد للنشر ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٨١م ٠

٢٧. صبح الأعشى في صناعة الإنشاء ، نسخة مصورة ومذيلة عن الطبعة الأميرية ،الناشر: المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة ،(د٠ت)،ج٥ ٠

ابن كثير ، عماد الدين إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ/١٣٧٢م) ٠

٢٨. البداية والنهاية في التاريخ ، ط٢ ، مكتبة المعارف ، بيروت ، ١٣٩٤ هـ/١٩٧٤م ، ج٧ ٠ المالكي ، أبي بكر عبد الله بن أبي عبد الله ٠

٢٩. رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وافريقية وزهادهم وعبّادهم ونساكهم وسبر من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم ، ط١ ، الناشر : حسين مؤنس ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ١٩٥١م ٠

الماوردي ، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م) ٠
٣٠. الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، ضبطه وصححه : احمد عبد السلام ، ط٣ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م ٠
المقدسي ، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن احمد (ت ٣٨٠هـ/٩٩٠م) ٠
٣١. أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م ٠ ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ/١٣١١م) ٠
٣٢. لسان العرب المحيط ، تقديم : عبد الله العلايلي ، أعاده : يوسف خياط ، دار لسان العرب ، بيروت ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م ، م١،ج١ ٠ الواقدي ، أبي عبد الله محمد بن عمر (ت ٢٠٧هـ/٨٢١م) ٠
٣٣. فتوح الشام ، ط١ ، دار صادر ، بيروت ، لبنان ،١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م،ج٢ ٠ ياقوت الحموي ، شهاب الدين أبو عبد الله (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٨م) ٠
٣٤. معجم البلدان ، ط١ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٩٥م ، م١، م٣ ، م٤ ٠ اليعقوبي ، احمد بن إسحاق بن جعفر (ت ٢٩٢هـ/٩٠٤م) ٠
٣٥. تاريخ اليعقوبي، ط٢، دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان ، ٢٠٠٢م ،ج١ ٠أبو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم (ت ١٨٣هـ/٧٩٧م) ٠
٣٦. الخراج ،دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ، لبنان،١٣٩٩هـ/١٩٧٩م٠

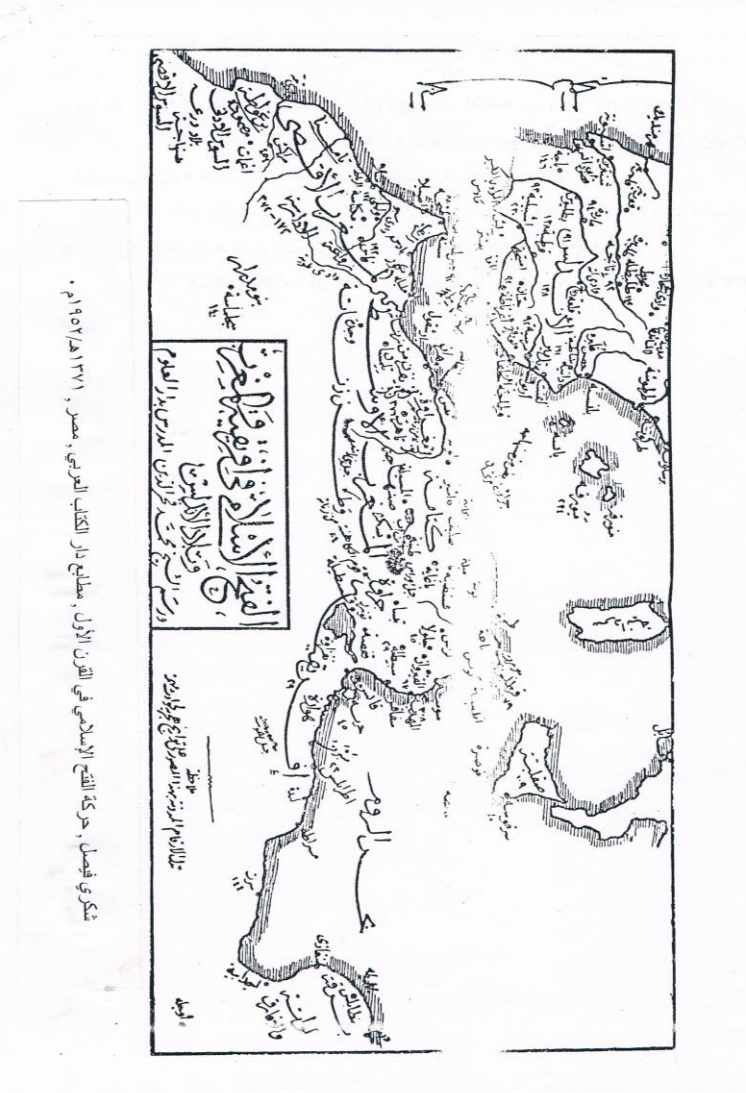

شكري فيصل، حركة الفتح الإسلامي في القرن الأول، مطابع دار الكتاب العربي، مصر، ١٣٧١هـ/١٩٥٢م.

abstract

Dealt with the subject of research is marked as " North Africa economic study of the treaty of the magistrate in Rashidi age "It was the Arabs Muslims heroic acts in the East and the west did not preserve history like the other world nations and these glories heroic that the Islamic conquest and a brilliant victory , which occupied position in North Africa in the year 22 A.H/ 632A.D and the subsequent years and this year is considered the beginning of the Islamic conquests in North African .

Our research has addressed two issues , one is located in the political history , the start of the Islamic conquests of the North Africa and the second in the frame work of economic history in the context of Arab and Islamic economic thought . This included the study of the economic aspects of the magistrate treaties in the first opening and the second .

Through our research we conclude that African term launched by historians on the entire territory of the runs from Tripoli to Tangier and cursed by the Arab Islamic Maghreb whole ,but historians narrators have also discussed these differences where attributed mostly to Latin ,Vafriqih or Africa launched by the Romans first thing assets , but Arab Muslims after the completion of the process of liberalization

Aruba that word and call it African they seem to have headed the Tunisian country today with the addition of Tripolitania to it , that is, they include Tunisia and Libya now .

Through delve into this subject have drawn on the strategy followed by Muslim leaders and also instigated the caliphs to guide leaders should be a poll scheduled areas edited before starting military operations and not to put a damper in the jungles of Africa without prior knowledge of the geographical and human situation of the region in order to ensure the safety of Muslims and avoid less losses in order to provide .